تعديل لجنة الاستئناف لقرار لجنة الفصل

رقم القضية لدى لجنة الفصل	رقم قرار لجنة الفصل	تاريخ صدور القرار
٣٩/٣٣٠	٢٤٩٦/ل/د/١/٢٠١٩م لعام ١٤٤٠هـ	١٤٤٠/٠٧/١٩هـ الموافق ٢٠١٩/٠٣/٢٦م
رقم قرار لجنة الاستئناف	**تاريخ صدور القرار**	**نوع الدعوى**
١٧٦٨/ل.س/٢٠١٩ لعام ١٤٤٠هـ	١٤٤٠/١١/١٨هـ الموافق ٢٠١٩/٠٧/٢١م	جزائية
التصنيف الموضوعي		
الاحتيال والتلاعب في السوق المالية		

الوقائع

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن النيابة العامة تقدمت إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بلائحة ادعاء، متضمنةً اتهام المدعى عليهما بارتكاب أفعال وممارسات شكلت مخالفةً للمادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق، واتهام المدعى عليه الثاني بمخالفة المادة (الحادية والثلاثين) من نظام السوق المالية، والمادة (الخامسة) من لائحة أعمال الأوراق المالية، وقد جاءت المخالفات المدعى بها على النحو الآتي:

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
	(أ)	٢٠١٧/٠٦/٠٥م			
١		١٠:٠٢:٤٥	١٠:٠٧:٠٤	إدخال أوامر شراء مع العلم المسبق بوجود أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال المحفظة العائدة للأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٠:٠٢:٤٥ حتى ١٠:٠٧:٠٤ بإدخال خمسة أوامر شراء بإجمالي كمية ٢,٦٧٤,٠٧٧ سهم بسعر ٦,٦ ريال، وخلال نفس الفترة قام الثاني من خلال محفظته الاستثمارية الشخصية بإدخال أربعة أوامر بيع (مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٣,٠٠٠,٠٠٠ سهم بسعر ٦,٦ ريال، ونتج عن ذلك السلوك تنفيذ ٥ صفقات بين محافظ المستثمرين بكمية ٢,٦١٥,٩٩٦ سهم، كما أن معظم كميات أوامر انتقلت فيما بينهم، ومعظم كميات أوامر الشراء متطابقة من حيث العدد مع الكميات المتبقية من أوامر البيع.

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
٢		١٠:٢٢:٢٣	١٠:٣٠:٢٨	إدخال أوامر بيع مع العلم المسبق بوجود أوامر شراء مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني في الفترة من الساعة ١٠:٢٢:٢٣ حتى الساعة ١٠:٣٠:٢٨ بإدخال خمسة أوامر شراء بإجمالي كمية ٤,٠٠٠,٠٠٠ سهم بسعري ٦,٤٨ ريال و ٦,٤٩ ريال، وخلال نفس الفترة قام الثاني من خلال محفظة الأول بإدخال سبعة أوامر بيع (مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٣,٨٤٠,٧٤٨ سهم، ونتج عن ذلك السلوك تنفيذ ٧ صفقات بين محافظهما بكمية ٣,٦٠٨,٠١٤ سهم، كما أن معظم كميات أوامرهما انتقلت فيما بينهم، وأنه خلال أقل من ٥ دقائق تغير سلوك الثاني من البيع بكميات كبيرة إلى الشراء بكميات كبيرة.
٣		١٠:٤٧:٣٨	١٠:٥٠:٤٦	إدخال أوامر شراء مع العلم المسبق بوجود أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٠:٤٧:٣٨ حتى ١٠:٥٠:٤٦ بإدخال سبعة أوامر شراء بإجمالي كمية ٢,٤٠٨,٨١٥ سهم بسعري ٦,٦٧ ريال و ٦,٦٦ ريال، وخلال نفس الفترة قام الثاني بإدخال أمري بيع (مشابهين ومقاربين من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٤,٠٠٠,٠٠٠ سهم، ونتج عن ذلك السلوك تنفيذ ٦ صفقات بين محافظهما بكمية ١,٧٥٩,٣٥٨ سهم.
٤		١٠:٥٥:١٦	١٠:٥٨:٠٣	إدخال أوامر بيع متتالية بأسعار متناقصة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر شراء مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٠:٥٥:١٦ حتى ١٠:٥٨:٠٣ بإدخال عشرة أوامر بيع متتالية بإجمالي كمية ٧,٢٨٦,٦٩١ سهم بأسعار متناقصة من سعر ٦,٦٤ ريال حتى ٦,٦١ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٦١ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٦٤ ريال حتى ٦,٦١ ريال، وكذلك تنفيذ ٥ صفقات بين محافظهما بكمية ٤,٧٣٢,٧٦٣ سهم، وتنفيذ أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني بالكامل. كما أن الثاني بعد عدة دقائق قام بعرض كامل الكمية المشتراة في الحالة السابقة والبالغة ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم للبيع بسعر مرتفع، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار مرتفعة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر البيع العائد له (وهو عكس السلوك السابق).

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
٥		١١:١٥:٣٥	١١:١٧:٢٧	إدخال اوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:١٥:٣٥ حتى ١١:١٧:٢٧ بإدخال خمسة أوامر شراء متتالية بإجمالي كمية ٤,٣٢٤,٠٩٩ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٦٦ ريال حتى ٦,٦٨ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر بيع مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٦٨ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٦٦ ريال حتى ٦,٦٨ ريال، وكذلك تنفيذ ٨ صفقات بين محافظهما بكمية ٣,٤٩٤,٣٥٧ سهم، وتنفيذ معظم كمية أمر البيع العائد له. كما أن الثاني بعد أقل من دقيقتين قام بطلب شراء كمية مقاربة للكمية المباعة في الحالة السابقة والبالغة ٤,٥٠٠,٠٠٠ سهم، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار تنازلية بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر الشراء العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
٦		١١:١٨:٥٧	١١:٢٣:٣٨	إدخال أوامر بيع متتالية بأسعار متناقصة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر شراء مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:١٨:٥٧ حتى ١١:٢٣:٣٨ بإدخال أحد عشر أمر بيع متتالية بإجمالي كمية ٩,٦٠٥,٤٩٧ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٦٦ ريال حتى ٦,٦٣ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٤,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٦٣ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٦٦ ريال وحتى ٦,٦٣ ريال، وكذلك تنفيذ ٧ صفقات بين محافظهما بكمية ٤,١١٠,٢٥٣ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمر الشراء العائد له. كما أن الثاني بعد عدة دقائق قام بعرض كمية مقاربة للكمية المشتراة في الحالة السابقة بكمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم للبيع، بسعر مرتفع، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر البيع العائد له (وهو عكس السلوك السابق).

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
٧		١١:٢٦:١٢	١١:٣١:٤٢	إدخال اوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٢٦:١٢ حتى ١١:٣١:٤٢ بإدخال سبعة أوامر شراء متتالية بإجمالي كمية ٥,٠٠٥,٩٨٧ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٦٦ ريال حتى ٦,٦٨ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر بيع مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٦٨ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٦٦ ريال وحتى ٦,٦٨ ريال، وكذلك تنفيذ ٣ صفقات بين محافظهما بكمية ٣,٣٩٨,٤٨٨ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمر البيع العائد له. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بإدخال أمر شراء بنفس الكمية المباعة في الحالة السابقة بكمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر الشراء العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
٨		١١:٣٢:٢٦	١١:٣٨:١٣	إدخال أوامر بيع متتالية بأسعار متناقصة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر شراء مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٣٢:٢٦ حتى ١١:٣٨:١٣ بإدخال ثلاثة عشر أمر بيع متتالية بإجمالي كمية ١٤,١٤٩,٨٦١ سهم بأسعار متناقصة من سعر ٦,٧١ ريال حتى ٦,٦٥ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم بسعر ٦,٦٥ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٧١ ريال حتى ٦,٦٥ ريال، وكذلك تنفيذ ٥ صفقات بين محافظهما بكمية ٤,٨٨١,٧٠٠ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمر الشراء العائد له. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بإدخال أمر بيع بنفس الكمية المشتراة في الحالة السابقة بكمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بسعر مرتفع، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر البيع العائد له (وهو عكس السلوك السابق).

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
٩		١١:٣٨:٤١	١١:٥١:٣٦	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٣٨:٤١ حتى ١١:٥١:٣٦ بإدخال ثمانية عشر أمر شراء متتالية بإجمالي كمية ١٢,٠٠٢,٩٧٥ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٦٥ ريال حتى ٦,٧٤ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر بيع مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٤ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٦٥ ريال حتى ٦,٧٤ ريال، وكذلك تنفيذ ٣ صفقات بين محافظهما بكمية ٤,٤١٦,٠٩٥ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمر البيع العائد له.
١٠		١٢:٣٦:٤٨	١٢:٤٧:٢٥	إدخال اوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:٣٦:٤٨ حتى ١٢:٤٧:٢٥ بإدخال أحد عشر أمر شراء متتالية بإجمالي كمية ١٠,١٩٩,٠٠٠ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٧٢ ريال حتى ٦,٧٩ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر بيع مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٩ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٧٢ ريال حتى ٦,٧٩ ريال، وكذلك تنفيذ ٣ صفقات بين محافظهما بكمية ٤,٨٥٥,١٢٠ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمر البيع العائد له. كذلك قام الثاني بعد أقل من دقيقة بإدخال أمر شراء بنفس الكمية المباعة في الحالة السابقة بكمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر الشراء العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
١١		١٢:٤٨:١١	١٢:٥٣:١٦	إدخال أوامر بيع متتالية بأسعار متناقصة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر شراء مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:٤٨:١١ حتى ١٢:٥٣:١٦ بإدخال أحد عشر أمر بيع متتالية بإجمالي كمية ٧,٨١٧,٧٥١ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٧٩ ريال حتى ٦,٧٥ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٥ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٧٩ ريال حتى ٦,٧٥ ريال، وكذلك تنفيذ ٦ صفقات بين محافظهما بكمية ٤,٦٥٢,٠٥٠ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمر الشراء العائد له. كذلك قام الثاني في اليوم التالي ببيع نفس الكمية المشتراة في الحالة السابقة ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بسعر مرتفع، وقام من

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بهدف تنفيذ أمر البيع العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
		٢٠١٧/٠٦/٠٦م			
١٢		١٠:١٩:٤٩	١٠:٣٣:٠١	إدخال أوامر شراء مع العلم المسبق بوجود أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٠:١٩:٤٩ حتى ١٠:٣٣:٠١ بإدخال ستة أوامر شراء بإجمالي كمية ١,٨٧٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٩ ريال، وخلال نفس الفترة قام الثاني بإدخال أمر بيع بكمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٩ ريال، ونتج عن ذلك السلوك تنفيذ ٦ صفقات بين محافظهما بكمية ١,٦٣٠,٧٧٨ سهم، وبعد تنفيذ آخر أمر شراء بالكامل قام الثاني بإجراء عدة تعديلات على أمر البيع العائد له حتى نفذ بالكامل. كذلك قام الثاني بعد دقيقتين تقريباً بإدخال أمر شراء بنفس الكمية المباعة في الحالة السابقة ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر الشراء العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
١٣		١٠:٣٥:٠٦	١٠:٣٩:٠٠	إدخال أوامر بيع متتالية بأسعار متناقصة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر شراء مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٠:٣٥:٠٦ حتى ١٠:٣٩:٠٠ بإدخال عشرة أوامر بيع متتالية بإجمالي كمية ٩,١٠٠,٠٠٠ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٧٨ ريال حتى ٦,٧٢ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٢ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٧٨ ريال حتى ٦,٧٢ ريال، وكذلك تنفيذ ٤ صفقات بين محافظهما بكمية ٤,٧١١,٠٠٠ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمر الشراء العائد له. وقام الثاني بعد أقل من دقيقة بإدخال أمر بيع بنفس الكمية المشتراة في الحالة السابقة ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بسعر مرتفع، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر البيع العائد له (وهو عكس السلوك السابق).

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
١٤		١٠:٣٩:٣٧	١٠:٤٩:٢٦	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٠:٣٩:٣٧ حتى ١٠:٤٩:٢٦ بإدخال أربعة عشر أمر شراء متتالية بإجمالي كمية ٧,٨٧٧,٦٩١ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٧٤ ريال حتى ٦,٧٩ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر بيع مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٩ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٧٤ ريال حتى ٦,٧٩ ريال، وكذلك تنفيذ ٤ صفقات بين محافظهما بكمية ٤,٤٣٠,٠٠٠ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمر البيع العائد له، كما أن معظم كمية أمر البيع العائد للمدعى عليه الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد ما يقارب دقيقتين بإدخال أمر شراء بنفس الكمية المباعة في الحالة السابقة ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر الشراء العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
١٥		١٠:٤٩:٥٠	١٠:٥٥:٣٨	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٠:٤٩:٥٠ حتى ١٠:٥٥:٣٨ بإدخال أربعة عشر أمر بيع متتالية بإجمالي كمية ١١,٨٠٠,٠٠٠ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٨ ريال حتى ٦,٧٤ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٤ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٨ ريال حتى ٦,٧٤ ريال، وكذلك تنفيذ ٧ صفقات بين محافظهما بكمية ٤,٩٩٩,٥٠٠ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمر الشراء العائد له، كما أن معظم كمية أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بعرض نفس الكمية المشتراة في الحالة السابقة ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بسعر مرتفع، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر البيع العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
١٦		١٠:٥٦:٤٢	١١:٠٩:٣٦	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٠:٥٦:٤٢ حتى ١١:٠٩:٣٦ بإدخال تسعة عشر أمر شراء متتالية بإجمالي كمية ١٠,٦٨٤,١٩٩ سهم وبأسعار

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
				المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	متزايدة من سعر ٦,٧٦ ريال حتى ٦,٨٥ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر بيع مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٨٥ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٧٦ ريال حتى ٦,٨٥ ريال، وكذلك تنفيذ ٤ صفقات بين محافظهما بكمية ٤,٤٦٦,٨٦٧ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمر البيع العائد له، كما أن معظم كمية أمر البيع العائد للمدعى عليه الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد ما يقارب دقيقتين بإدخال أمر شراء بنفس الكمية المباعة في الحالة السابقة ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر الشراء العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
١٧		١١:١١:١٧	١١:١٦:٠٧	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:١١:١٧ حتى ١١:١٦:٠٧ بإدخال أحد عشر أمر بيع متتالية بإجمالي كمية ٧,٠٣٣,٤٩٠ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٨٣ ريال حتى ٦,٨ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٨ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٨٣ ريال حتى ٦,٨ ريال، وكذلك تنفيذ ٧ صفقات بين محافظهما بكمية ٤,٩٦٦,٠٤٠ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمر الشراء العائد له، كما أن معظم كمية أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بعرض نفس الكمية المشتراة في الحالة السابقة ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بسعر مرتفع، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر البيع العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
١٨		١١:١٦:١٦	١١:٤٢:٠٢	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:١٦:١٦ حتى ١١:٤٢:٠٢ بإدخال خمسة عشر أمر شراء متتالية بإجمالي كمية ٧,٨١٠,٧٣٢ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٨١ ريال حتى ٦,٨٤ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمري بيع مدخلين خلال نفس الفترة عائدين له "الثاني" (مشابهين ومقاربين من حيث الحجم والتوقيت والسعر)

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
				حيث الحجم والتوقيت والسعر.	بإجمالي كمية ٥,١٣٧,٤٣٩ سهم وبسعري ٦,٨٤ ريال و ٦,٨٢ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٨١ ريال وحتى ٦,٨٤ ريال، وكذلك تنفيذ ١٥ صفقة بين محافظهما بكمية ٤,٧٦٤,١٢٧ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمري البيع العائدين له، كما أن معظم كمية أمر البيع الأول العائد للمدعى عليه الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني خلال نفس الفترة بإدخال أمر شراء بنفس الكمية المباعة في الحالة السابقة ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمري الشراء العائدة له (وهو عكس السلوك السابق).
١٩		١١:٤٢:٥٧	١١:٤٥:١٨	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٤٢:٥٧ وحتى ١١:٤٥:١٨ بإدخال أربعة أوامر بيع متتالية بإجمالي كمية ٥,٨٠٠,٠٠٠ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٨٢ ريال حتى ٦,٨١ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل تم التعديل عليه خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٨١ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٨٢ ريال وحتى ٦,٨١ ريال، وكذلك تنفيذ ٤ صفقات بين محافظهما بكمية ٤,٩٩٦,٩٣٠ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمر الشراء العائد له، كما أن معظم كمية أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بعرض نفس الكمية المشتراة في الحالة السابقة ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال أمري بيع)، بسعر مرتفع، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمري البيع العائدة له (وهو عكس السلوك السابق).
٢٠		١١:٤٩:٠٥	١١:٥٥:٣٣	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٤٩:٠٥ حتى ١١:٥٥:٣٣ بإدخال تسعة أوامر شراء متتالية بإجمالي كمية ٥,٧٩٨,٢٤٢ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٨٣ ريال حتى ٦,٨٤ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمري بيع مدخلين خلال نفس الفترة عائدين له "الثاني" (مشابهين ومقاربين من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٨٤ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٨٣ ريال حتى ٦,٨٤

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					ريال، وكذلك تنفيذ ٩ صفقات بين محافظهما بكمية ٤,٩٦٤,٧٠٠ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمري البيع العائدين له، كما أن معظم كمية أمري البيع العائدين للمدعى عليه الثاني نفذا مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بإدخال أمر شراء بنفس الكمية المباعة في الحالة السابقة ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر الشراء العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
٢١		١١:٥٧:١٠	١٢:٠٢:٠٣	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٥٧:١٠ حتى ١٢:٠٢:٠٣ بإدخال اثني عشر أمر بيع متتالية بإجمالي كمية ٩,١٩١,٤٨٣ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٨٢ ريال حتى ٦,٧٦ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني"(مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٦ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٨٢ ريال حتى ٦,٧٦ ريال، وكذلك تنفيذ ٤ صفقات بين محافظهما بكمية ٤,٩٠٠,٠٠٠ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمر الشراء العائد له، كما أن معظم كمية أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بعرض نفس الكمية المشتراة في الحالة السابقة ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال أمري بيع)، بسعر مرتفع، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمري البيع العائدة له (وهو عكس السلوك السابق).
٢٢		١٢:٠٢:٢٦	١٢:١٤:٠٦	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:٠٢:٢٦ حتى ١٢:١٤:٠٦ بإدخال سبعة عشر أمر شراء متتالية بإجمالي كمية ٧,٨٢٩,٥٧٠ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٧٨ ريال حتى ٦,٨٢ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمري بيع مدخلين خلال نفس الفترة عائدين له "الثاني" (مشابهين ومقاربين من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٨٢ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٧٨ ريال حتى ٦,٨٢ ريال، وكذلك تنفيذ ٨ صفقات بين محافظهما بكمية ٤,٩٩٥,٠٠٠ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمري البيع العائدين له، كما أن معظم كمية أمري البيع العائدين للمدعى عليه

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بإدخال أمري شراء بنفس الكمية المباعة في الحالة السابقة ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمري الشراء العائدين له (وهو عكس السلوك السابق).
٢٣		١٢:١٥:٠٤	١٢:١٩:٠٤	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:١٥:٠٤ حتى ١٢:١٩:٠٤ بإدخال ستة أوامر بيع متتالية بإجمالي كمية ٧,١٤٨,٤٩٠ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٨٢ ريال حتى ٦,٧٨ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمري شراء مدخلين خلال نفس الفترة عائدين له "الثاني" (مشابهين ومقاربين من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٨ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٨٢ ريال حتى ٦,٧٨ ريال، وكذلك تنفيذ ٢٢ صفقة بين محافظهما بكمية ٤,٩٩٩,٢٥٠ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمري الشراء العائدين له، كما أن معظم كمية أمري الشراء العائدين للمدعى عليه الثاني نفذا مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد أقل من ١٠ ثوانٍ بعرض ٢,٥٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال أمر بيع) بسعر مرتفع، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر البيع العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
٢٤		١٢:١٩:٣٣	١٢:٣٨:٠٤	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:١٩:٣٣ حتى ١٢:٣٨:٠٤ بإدخال أحد عشر أمر شراء متتالية بإجمالي كمية ٤,٤٩٤,٧٥٤ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٧٩ ريال حتى ٦,٨٢ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر بيع مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٢,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٨٢ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٧٩ ريال حتى ٦,٨٢ ريال، وكذلك تنفيذ ٣ صفقات بين محافظهما بكمية ٢,٥٠٠,٠٠٠ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمر البيع العائد له، كما تم تنفيذ كامل كمية أمر البيع العائد للمدعى عليه الثاني مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق.

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بإدخال أمري شراء بكمية ٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمري الشراء العائدة له (وهو عكس السلوك السابق).
٢٥		١٢:٤٢:٤٠	١٢:٥٢:٣٩	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:٤٢:٤٠ حتى ١٢:٥٢:٣٩ بإدخال أربعة أوامر بيع متتالية بإجمالي كمية ٤,٥١٨,٣٥١ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٧٧ ريال حتى ٦,٧٦ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمري شراء مدخلين خلال نفس الفترة عائدين له "الثاني" (مشابهين ومقاربين من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٣,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٨ ريال وتعديلها لتصبح بسعر ٦,٧٦، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٧٧ ريال حتى ٦,٧٦ ريال، وكذلك تنفيذ ٢٢ صفقة بين محافظهما بكمية ٣,٤٢٨,٥١٠ سهم، وتنفيذ كامل كمية أمري الشراء العائدين له، كما أن معظم كمية أمري الشراء العائدين للمدعى عليه الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق.
٢٦		١٣:٣٦:٤٩	١٣:٥٢:٤٦	إدخال أوامر شراء مع العلم المسبق بوجود أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٣٦:٤٩ حتى ١٣:٥٢:٤٦ بإدخال خمسة أوامر بيع متتالية بإجمالي كمية ٤,٣٢٥,٦٨٧ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٧٧ ريال حتى ٦,٧٦ ريال، مع العلم المسبق بوجود ستة أوامر شراء مدخلة خلال نفس الفترة عائدة له "الثاني" (مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٣,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٦ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٧٧ ريال حتى ٦,٧٦ ريال، وكذلك تنفيذ ٥٢ صفقة بين محافظ المستثمرين بكمية ٣,٣٦٠,٠٠٠ سهم، وتنفيذ كامل كميات أوامر الشراء العائدة له، كما أن معظم كميات أوامر الشراء العائدة للمدعى عليه الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق.
		٢٠١٧/٠٦/٠٧م			

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
٢٧		١٠:٠١:١٦	١٠:٠٤:٢١	إدخال أوامر شراء مع العلم المسبق بوجود أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٠:٠١:١٦ حتى ١٠:٠٤:٢١ بإدخال ثلاثة أوامر شراء بإجمالي كمية ٢,٠٢٥,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٩ ريال، وخلال نفس الفترة قام بإدخال أمر بيع من خلال محفظته الاستثمارية (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٢,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٩ ريال، ونتج عن ذلك السلوك تنفيذ ٤ صفقات بين محافظهما بكمية ١,٩٩٩,٨٠٠ سهم، كما أن معظم كمية أمر البيع العائد للمدعى عليه الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق.
٢٨		١٠:١٣:٣٩	١٠:١٧:٤٣	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٠:١٣:٣٩ حتى ١٠:١٧:٤٣ بإدخال عشرة أوامر بيع متتالية بإجمالي كمية ١٦,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٧٩ ريال حتى ٦,٧١ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني"(مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٤٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧١ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٧٩ ريال حتى ٦,٧١ ريال، وكذلك تنفيذ ٣ صفقات بين محافظهما بكمية ٥,٤٠٠,٠٠٠ سهم، كما أن كل كمية أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. وبعد تنفيذ كامل كمية أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني، قام الثاني من خلال محفظة الأول مباشرة بإلغاء ٦ أوامر بيع أدخلت بهدف التأثير في سعر السهم، ولم يكن الهدف منها التنفيذ الفعلي في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بعرض نفس الكمية المشتراة في الحالة السابقة ٥,٤٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال عدة أوامر بيع)، بسعر مرتفع، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أوامر البيع العائدة له (وهو عكس السلوك السابق).
٢٩		١٠:١٨:١١	١٠:٤٤:١٠	إدخال اوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٠:١٨:١١ حتى ١٠:٤٤:١٠ بإدخال خمسة وعشرين أمر شراء متتالية بإجمالي كمية ٩,٤٨٣,٨٧٥ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٧٤ ريال حتى ٦,٨ ريال، مع العلم المسبق بوجود أوامر بيع مدخلة خلال نفس الفترة عائدة له "الثاني" (مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٧,٨٠٠,٠٠٠ سهم ثم تم إلغاء أحد الأوامر لتصبح

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
				والتوقيت والسعر.	بإجمالي ٥,٤٠٠,٠٠٠ سهم وبأسعار تراوحت ما بين ٦,٨ ريال و ٦,٧٥ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٧٤ ريال حتى ٦,٨ ريال، وكذلك تنفيذ ٦ صفقات بين محافظهما بكمية ٣,٤٦٤,٥٨٨ سهم، كما أن معظم كميات أوامر البيع المنفذة العائدة للمدعى عليه الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد أقل من دقيقة بطلب شراء نفس الكمية المباعة في الحالة السابقة ٥,٤٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال أمر شراء)، بسعر منخفض، وقيامه من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر الشراء العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
٣٠		١٠:٤٤:٥١	١٠:٤٨:١٠	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٠:٤٤:٥١ حتى ١٠:٤٨:١٠ بإدخال تسعة أوامر بيع متتالية بإجمالي كمية ٩,٥١٤,٥٩٧ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٧٥ ريال حتى ٦,٧١ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٤٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧١ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٧٥ ريال حتى ٦,٧١ ريال، وكذلك تنفيذ ٤ صفقات بين محافظهما بكمية ٥,٣٩٣,٧٣٠ سهم، كما أن معظم كمية أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق، وبعد تنفيذ كامل كمية أمر الشراء العائد له، قام الثاني من خلال محفظة الأول مباشرة بإلغاء ٤ أوامر بيع أدخلت بهدف التأثير في سعر السهم، ولم يكن الهدف منها التنفيذ الفعلي في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بعرض نفس الكمية المشتراة في الحالة السابقة ٥,٤٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال عدة أوامر بيع)، بسعر مرتفع، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أوامر البيع العائدة له (وهو عكس السلوك السابق).
٣١		١٠:٤٧:٥٢	١١:١٨:٥٠	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع	قام الثاني من خلال محفظة الأول خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٠:٤٧:٥٢ حتى ١١:١٨:٥٠ بإدخال ثلاثة وعشرين أمر شراء متتالية بإجمالي كمية ٩,٤٨٨,٨٥١ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٧٢ ريال حتى ٦,٧٨ ريال، مع العلم المسبق بوجود أوامر بيع مدخلة خلال نفس الفترة عائدة له

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
				مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	" الثاني" (مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٧,١٧٥,٠٠٠ سهم ثم تم إلغاء أحد الأوامر لتصبح بإجمالي ٥,٤٠٠,٠٠٠ سهم وبأسعار تراوحت ما بين ٦,٧٨ ريال و ٦,٧٥ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٧٢ ريال حتى ٦,٧٨ ريال، وكذلك تنفيذ ٩ صفقات بين محافظهما بكمية ٣,٦٠٢,٤٠٠ سهم، كما أن معظم كميات أوامر البيع المنفذة العائدة للمدعى عليه الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد أقل من دقيقة بطلب شراء نفس الكمية المباعة في الحالة السابقة ٥,٤٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال أمر شراء)، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير على سعر السهم وتنفيذ أمر الشراء العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
٣٢		١١:١٩:٤٥	١١:٢٢:١٤	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:١٩:٤٥ حتى ١١:٢٢:١٤ بإدخال سبعة أوامر بيع متتالية بإجمالي كمية ٩,٦١٥,٩٥٨ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٧٦ ريال حتى ٦,٧٣ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٤٠٠,٠٠٠ سهم بسعر ٦,٧٣ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٧٦ ريال حتى ٦,٧٣ ريال، وكذلك تنفيذ ١٢ صفقة بين محافظهما بكمية ٥,٤٠٠,٠٠٠ سهم، كما نُفذ أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني بالكامل مع أوامر البيع العائدة للأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق، وبعد تنفيذ كامل كمية أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني، قام الثاني بإلغاء الكمية المتبقية من أمري البيع العائدة للأول مباشرة والتي أدخلت بهدف التأثير في سعر السهم، ولم يكن الهدف منها التنفيذ الفعلي في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بعرض نفس الكمية المشتراة في الحالة السابقة ٥,٤٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال عدة أوامر بيع)، بأسعار مرتفعة، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أوامر البيع العائدة له (وهو عكس السلوك السابق).

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
٣٣		١١:٢٢:٢٧	١١:٤٢:٤٤	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٢٢:٢٧ وحتى ١١:٤٢:٤٤ بإدخال أربعة عشر أمر شراء متتالية بإجمالي كمية ٧,٧٣٣,١٥٤ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٧٥ ريال حتى ٦,٧٨ ريال، مع العلم المسبق بوجود أوامر بيع مدخلة خلال نفس الفترة عائدة له "الثاني" (مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٤٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٨ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٧٥ ريال حتى ٦,٧٨ ريال، وكذلك تنفيذ ٩ صفقات بين محافظهما بكمية ٥,٣٩٩,٩٨٨ سهم، كما أن معظم كميات أوامر البيع العائدة للمدعى عليه الثاني نفذت مع الأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد أقل من دقيقة بطلب شراء تقريباً نفس الكمية المباعة في الحالة السابقة ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال عدة أوامر شراء)،بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر الشراء العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
٣٤		١١:٤٤:١٢	١١:٥٣:٣٨	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٤٤:١٢ حتى ١١:٥٣:٣٨ بإدخال ثلاثة عشر أمر بيع متتالية بإجمالي كمية ٢٠,٧٠١,٩٨٧ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٧٧ ريال حتى ٦,٧١ ريال، مع العلم المسبق بوجود أوامر شراء مدخلة خلال نفس الفترة عائدة له "الثاني" (مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٥ ريال ثم تم التعديل على الأوامر لتصبح بسعر ٦,٧١ ، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٧٧ ريال وحتى ٦,٧١ ريال، وكذلك تنفيذ ٣١ صفقة بين محافظ المستثمرين بكمية ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم، كما نفذت جميع أوامر الشراء العائدة للمدعى عليه الثاني بالكامل مع أوامر البيع العائدة للأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق، وبعد تنفيذ كامل كمية أوامر الشراء العائدة للمدعى عليه الثاني، قام الثاني مباشرة بإلغاء الكميات المتبقية من أوامر البيع العائدة للأول، والتي أدخلت بهدف التأثير في سعر السهم، ولم يكن الهدف منها التنفيذ الفعلي في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بعرض نفس الكمية المشتراة في الحالة السابقة ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال أمر بيع)، بأسعار مرتفعة، وقيامه من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أوامر البيع العائدة له (وهو عكس السلوك السابق).
٣٥		١١:٥٤:٤٩	١٢:٠٤:٥٤	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٥٤:٤٩ حتى ١٢:٠٤:٥٤ بإدخال أربعة عشر أمر شراء متتالية بإجمالي كمية ٩,٠٣١,١٦٤ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٧٢ ريال حتى ٦,٧٧ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر بيع مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٧ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٧٢ ريال حتى ٦,٧٧ ريال، وكذلك تنفيذ ٨ صفقات بين محافظهما بكمية ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم، كما نفذت كامل كمية أمر البيع العائد للمدعى عليه الثاني مع أوامر الشراء العائدة للأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بطلب شراء نفس الكمية المباعة في الحالة السابقة ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال أمر شراء)، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر الشراء العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
٣٦		١٢:٠٥:١٦	١٢:١١:٤٥	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:٠٥:١٦ حتى ١٢:١١:٤٥ بإدخال تسعة أوامر بيع متتالية بإجمالي كمية ١٠,٥٣٥,٩٩٢ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٧٧ ريال حتى ٦,٧٤ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٧٤ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٧٧ ريال حتى ٦,٧٤ ريال، وكذلك تنفيذ ١٣ صفقة بين محافظهما بكمية ٥,٤٩٤,٤٢٥ سهم، كما نفذت معظم كمية أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني مع أوامر البيع العائدة للأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بعرض نفس الكمية المشتراة في الحالة السابقة ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال أمر بيع)، بأسعار مرتفعة، وقيامه من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أوامر البيع العائدة له (وهو عكس السلوك السابق).
٣٧		١٢:١٢:٠١	١٢:٢١:٥٤	إدخال أوامر شراء	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
				متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	الساعة ١٢:١٢:٠١ حتى ١٢:٢١:٥٤ بإدخال ستة وعشرين أمر شراء متتالية بإجمالي كمية ١٦,٢٦٣,٧٠٨ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٧٤ ريال حتى ٦,٩٣ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر بيع مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٩٣ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٧٤ ريال حتى ٦,٩٣ ريال، وكذلك تنفيذ ٤ صفقات بين محافظهما بكمية ٥,٤٥٥,١٨٤ سهم، كما نفذت معظم كمية أمر البيع العائد للمدعى عليه الثاني مع أوامر الشراء العائدة للأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بطلب شراء نفس الكمية المباعة في الحالة السابقة ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال أمر شراء)، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر الشراء العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
٣٨		١٢:٢٢:٣١	١٢:٢٩:٥٩	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود امر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:٢٢:٣١ حتى١٢:٢٩:٥٩ بإدخال عشرين أمر بيع متتالية بإجمالي كمية ١٣,٨٣٥,٨٦٦ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٩٣ ريال حتى ٦,٨٥ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٨٥ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٩٢ ريال حتى ٦,٨٥ ريال، وكذلك تنفيذ ٧ صفقات بين محافظهما بكمية ٥,٤٨٦,٥٩٥ سهم، كما نفذت معظم كمية أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني مع أوامر البيع العائدة للأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق، وبعد تنفيذ كامل كمية أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني، قام الثاني مباشرة بإلغاء الكميات المتبقية من أوامر البيع العائدة للأول، والتي أدخلت بهدف التأثير في سعر السهم، ولم يكن الهدف منها التنفيذ الفعلي في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بعرض نفس الكمية المشتراة في الحالة السابقة ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال عدة أوامر بيع)، بأسعار مرتفعة، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أوامر البيع العائدة له (وهو عكس السلوك

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					السابق).
٣٩		١٢:٣٣:٣٦	١٣:٠٧:٢٨	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:٣٣:٣٦ حتى ١٣:٠٧:٢٨ بإدخال واحد وعشرين أمر شراء متتالية بإجمالي كمية ١١,٣٢٨,٤٦٦ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٨٨ ريال حتى ٦,٩ ريال، مع العلم المسبق بوجود أوامر بيع مدخله خلال نفس الفترة عائدة له "الثاني" (مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٩ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٨٨ ريال حتى ٦,٩ ريال، وكذلك تنفيذ ٢٠ صفقة بين محافظهما بكمية ٤,٤٤٧,٤٥٧ سهم، ونفذت معظم كمية أوامر البيع العائدة للمدعى عليه الثاني مع أوامر الشراء العائدة للأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني خلال نفس الفترة بطلب شراء نفس الكمية المباعة في الحالة السابقة ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال عدة أوامر شراء)، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر الشراء العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
٤٠		١٣:٠٢:٤٠	١٣:١٤:٥٩	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٠٢:٤٠ حتى ١٣:١٤:٥٩ بإدخال ثلاثة عشر أمر بيع متتالية بإجمالي كمية ١٣,٩٣٢,٠٥٩ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٨٩ ريال حتى ٦,٨٣ ريال، مع العلم المسبق بوجود أوامر شراء مدخلة خلال نفس الفترة عائدة له "الثاني" (مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٨٣ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٨٩ ريال حتى ٦,٨٣ ريال، وكذلك تنفيذ ٣٢ صفقة بين محافظهما بكمية ٥,٤٩٩,٩٤١ سهم، ونفذت معظم كمية أوامر الشراء العائدة للمدعى عليه الثاني مع أوامر البيع العائدة للأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق، وبعد تنفيذ كامل كمية أوامر الشراء العائدة للمدعى عليه الثاني، قام الثاني مباشرة بإلغاء الكميات المتبقية من أوامر البيع العائدة للأول، والتي أدخلت بهدف التأثير في سعر السهم، ولم يكن الهدف منها التنفيذ الفعلي في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بعرض نفس الكمية المشتراة في الحالة السابقة ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال أمري بيع)، بأسعار مرتفعة، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أوامر البيع العائدة له (وهو عكس السلوك السابق).
٤١		١٣:١٥:١٠	١٣:٣٤:٠٣	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:١٥:١٠ حتى ١٣:٣٤:٠٣ بإدخال اثنين وعشرين أمر شراء متتالياً بإجمالي كمية ١٥,٦٦٧,٤٤٦ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٨٥ ريال حتى ٦,٨٩ ريال ثم قام بإجراء تعديل على أحد الأوامر ليصبح مجموع أوامر الشراء المدخلة ١١,١٦٧,٤٤٦، مع العلم المسبق بوجود أمري بيع مدخلين خلال نفس الفترة عائدين له "الثاني" (مشابهين ومقاربين من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٨٩ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٨٥ ريال حتى ٦,٨٩ ريال، وكذلك تنفيذ ١١ صفقة بين محافظ المستثمرين بكمية ٥,١٩٤,٥٢٢ سهم، ونفذت معظم كمية أمر البيع العائد للمدعى عليه الثاني مع أوامر الشراء العائدة للأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد أقل من دقيقتين بطلب شراء نفس الكمية المباعة في الحالة السابقة ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال أمر شراء)، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر الشراء العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
٤٢		١٣:٣٥:٤٣	١٣:٣٩:٣٨	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٣٥:٤٣ حتى ١٣:٣٩:٣٨ بإدخال ثمانية أوامر بيع متتالية بإجمالي كمية ١٠,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٨٩ ريال حتى ٦,٨٤ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٨٤ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٨٩ ريال حتى ٦,٨٤ ريال، وكذلك تنفيذ ٣ صفقات بين محافظهما بكمية ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم، ونفذت كامل كمية أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني مع أوامر البيع العائدة للأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق، وبعد تنفيذ كامل كمية أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني، قام الثاني مباشرة بإلغاء الكميات المتبقية من أوامر البيع العائدة للأول، والتي أدخلت بهدف التأثير في سعر السهم، ولم يكن الهدف منها التنفيذ الفعلي في السوق.

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بعرض نفس الكمية المشتراة في الحالة السابقة ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال أمر بيع)، بأسعار مرتفعة، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أوامر البيع العائدة له (وهو عكس السلوك السابق).
٤٣		١٣:٤١:٠٧	١٣:٥١:٣٦	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة وإجراء تعديل عليها مع العلم المسبق بوجود أمر/ أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٤١:٠٧ حتى ١٣:٥١:٣٦ بإدخال عشرين أمر شراء متتالية بإجمالي كمية ١٦,٩٧٢,٨٠٦ سهم ثم قام بإجراء تعديل على أحد الأوامر لتصبح الكمية ١٢,٤٧٢,٨٠٦ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٨٧ ريال حتى ٦,٩٥ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر بيع مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٩٤ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٨٧ ريال حتى ٦,٩٥ ريال، وكذلك تنفيذ ٥ صفقات بين محافظهما بكمية ٥,٤٩٩,٩٩٨ سهم، ونفذت معظم كمية أمر البيع العائد للمدعى عليه الثاني مع أوامر الشراء العائدة للأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق. كذلك قام الثاني بعد أقل من دقيقتين بطلب شراء نفس الكمية المباعة في الحالة السابقة ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال أمر شراء)، بسعر منخفض، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر البيع بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أمر الشراء العائد له (وهو عكس السلوك السابق).
٤٤		١٣:٥٣:٣٢	١٤:٠١:٤٦	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٥٣:٣٢ حتى ١٤:٠١:٤٦ بإدخال أربعة عشر أمر بيع متتالية بإجمالي كمية ٢١,٦٠٧,٩٤٨ سهم تم التعديل عليها لتصبح بكمية ١٧,١٠٧,٩٤٨ سهم وبأسعار متناقصة من سعر ٦,٩٤ ريال حتى ٦,٨٩ ريال، مع العلم المسبق بوجود أمر شراء مدخل خلال نفس الفترة عائد له "الثاني" (مشابه ومقارب من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبسعر ٦,٨٩ ريال، ونتج عن ذلك السلوك انخفاض سعر السهم من ٦,٩٤ ريال حتى ٦,٨٩ ريال، وكذلك تنفيذ ٧ صفقات بين محافظهما بكمية ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم ونفذت كامل كمية أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني مع أوامر البيع العائدة للأول، ولم تنفذ مع مستثمرين آخرين في السوق، وبعد تنفيذ كامل كمية أمر الشراء العائد للمدعى عليه الثاني، قام الثاني مباشرة بإلغاء الكميات المتبقية من أوامر البيع العائدة للأول، والتي أدخلت بهدف

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					التأثير في سعر السهم، ولم يكن الهدف منها التنفيذ الفعلي في السوق. كذلك قام الثاني بعد عدة دقائق بعرض ١,٥٠٠,٠٠٠ سهم (من خلال عدة أوامر بيع)، بأسعار مرتفعة، وقام من خلال محفظة الأول بإدخال سلسلة من أوامر الشراء بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم وتنفيذ أوامر البيع العائدة له (وهو عكس السلوك السابق).
٤٥		١٤:٠٢:٠٥	١٤:١٩:٣٣	إدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة مع العلم المسبق بوجود أمر/أوامر بيع مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر.	قام الثاني من خلال محفظة الأول في الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٠٢:٠٥ حتى ١٤:١٩:٣٣ بإدخال سبعة عشر أمر شراء متتالية بإجمالي كمية ٨,١٩٧,٧٤٦ سهم وبأسعار متزايدة من سعر ٦,٩١ ريال حتى ٦,٩٩ ريال، مع العلم المسبق بوجود أوامر بيع مدخلة خلال نفس الفترة عائدة له "الثاني" (مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر) بإجمالي كمية ١,٥٠٠,٠٠٠ سهم وبأسعار تراوحت ما بين ٦,٩٨ ريال و ٦,٩٦ ريال، ونتج عن ذلك السلوك ارتفاع سعر السهم من ٦,٩١ ريال حتى ٦,٩٩ ريال، وكذلك تنفيذ صفقة بين محافظهما بكمية ٤١,٢٢٥ سهم.

وقد أجملت المدعية دعواها بالطلبات التالية:

١ . إلزام المدعى عليه الأول بدفع المكاسب المحققة نتيجة المخالفات المرتكبة من خلال محفظته الاستثمارية رقم (- -) لدى شركة (ب)، وقد بلغ مقدار المكاسب المشار إليها (٨٤٢,٩١٤,٧٤) ثماني مائة واثنين وأربعين ألفًا وتسعمائة وأربعة عشرة ريالاً وأربعاً وسبعين هللة، إلى حساب الهيئة، استناداً إلى الفقرة الفرعية (٤) من الفقرة (أ) من المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية.

٢ . الحكم على المدعى عليه الثاني بالآتي:

أ) بصفة احتياطية وعاجلة: إيقاع الحجز التحفظي بما مقداره (٨,٨٧١,٩١٥,٨٦) ثمانية ملايين وثماني مائة وواحد وسبعون ألفًا وتسعمائة وخمسة عشر ريالاً وست وثمانون هللة، على جميع ممتلكاته المنقولة وغير المنقولة بما في ذلك حساباته المصرفية والاستثمارية والأرصدة النقدية المتحصلة من بيع موجودات الحسابات الاستثمارية، استناداً إلى الفقرة الفرعية (٧) من الفقرة (أ) من المادة التاسعة والخمسين من نظام السوق المالية.

ب) فرض غرامة مالية مقدارها (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ريال عن كل مخالفة، بإجمالي مقداره (٩٠٠,٠٠٠) تسعمائة ألف ريال؛ لارتكابه تسعون مخالفة من خلال المحفظة الاستثمارية العائدة له

والمحفظة الاستثمارية العائدة للأول، استناداً إلى الفقرة (ب) من المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية.

ج) إلزامه بدفع المكاسب المحققة نتيجة المخالفات المرتكبة من خلال محفظته الاستثمارية والبالغ مقدارها (٧,٩٢١,٩١٥,٨٦) سبعة ملايين وتسعمائة وواحد وعشرين ألفًا وتسعمائة وخمسة عشر ريالاً وستاً وثمانون هللة، إلى حساب الهيئة، استناداً إلى الفقرة الفرعية (٤) من الفقرة (أ) من المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية.

د) منعه من التداول شراءً في السوق المالية مدة سنة واحدة، باستثناء التداول من خلال صناديق الاستثمار لدى الأشخاص المرخص لهم، استناداً إلى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (أ) من المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية.

هـ) منعه من إدارة المحافظ الاستثمارية في السوق المالية مدة سنة واحدة، استناداً إلى الفقرة الفرعية (٦) من الفقرة (أ) من المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية.

و) سجنه مدة ثلاثة أشهر، استناداً إلى الفقرة (ج) من المادة (السابعة والخمسين) من نظام السوق المالية.

ز) فرض غرامة مالية عليه مقدارها (١٠٠,٠٠٠) مئة ألف ريال، استناداً إلى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (أ) من المادة (الستين) من نظام السوق المالية.

وقد نُظرت الدعوى، وصدر بشأنها قرار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم ٢٤٩٦/ل/د١/٢٠١٩م لعام ١٤٤٠هـ القاضي بالآتي:

"أولاً: إلزام المدعى عليه الأول بدفع المكاسب غير المشروعة المتحققة على محفظته نتيجة المخالفات المرتكبة من المدعى عليه الثاني إلى حساب هيئة السوق المالية، والبالغ قدرها ثماني مائة واثنين وأربعين ألفاً وتسعمائة وأربعة عشر ريالاً وأربعاً وسبعين هللة (٨٤٢,٩١٤/٧٤).

ثانياً: إدانة المدعى عليه الثاني بمخالفة المادتين التاسعة والأربعين والحادية والثلاثين من نظام السوق المالية، والمادة الثانية من لائحة سلوكيات السوق، والمادة الخامسة من لائحة أعمال الأوراق المالية، وإيقاع الجزاءات التالية عليه:

١- غرامة مالية قدرها ستمائة وخمسة وسبعون ألف (٦٧٥,٠٠٠) ريال، عن مخالفته المادتين التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية والمادة الثانية من لائحة سلوكيات السوق.

٢- غرامة مالية قدرها خمسون ألف (٥٠,٠٠٠) ريال، عن مخالفته المادة الحادية والثلاثين من نظام السوق المالية والمادة الخامسة من لائحة أعمال الأوراق المالية.

٣- إلزامه بدفع المكاسب التي تحققت على محفظته الاستثمارية نتيجة المخالفات المرتكبة إلى حساب هيئة السوق المالية، والبالغة سبعة ملايين وتسعمائة وواحداً وعشرين ألفًا وتسعمائة وخمسة عشر ريالاً وستة وثمانين هللة (٧,٩٢١,٩١٥/٨٦).

٤- منعه من التداول شراءً لأسهم الشركات المدرجة في السوق لحسابه أو بالوكالة عن الغير مدة ثلاثة أشهر، بدءاً من صيرورة هذا القرار نهائياً.

ثالثاً: استمرار سريان قرار اللجنة الوقتي رقم (٢٣١٦/ل/د/١/٢٠١٨ لعام ١٤٣٩هـ) وتاريخ ١٤٣٩/١١/٠٦هـ، حتى صيرورة هذا القرار نهائياً وتحصيل المبالغ المحكوم بها.

رابعاً: رفض ما عدا ذلك من طلبات".

وأُبلغَت المدعية بنسخة من القرار بتاريخ ١٤٤٠/٠٨/١١هـ، فتقدمت بتاريخ ١٤٤٠/٠٩/٠٣هـ بمذكرة استئناف طعناً فيه مرافقة لملف الدعوى، وتضمنت الآتي:

"بدراسة القرار المستأنف ضده وما تضمنه من أسباب وحيثيات، وما انتهى إليه من نتيجة يتضح أن اللجنة لم تحكم بكامل الطلبات الواردة في لائحة الدعوى العامة.

وحيث أن جهة الادعاء ترى جسامة ما ارتكبه المدعى عليهما، وأن المدعى عليه الأول شريك للمدعى عليه الثاني في ارتكاب المخالفات عن طريق المساعدة بتمكينه للمدعى عليه الثاني من إدارة محفظته الاستثمارية، ولأن ما ارتكبه المدعى عليهما له من آثار خطيرة على السوق والمستثمرين، فإن ذلك يستدعي إصدار قرارات رادعه بحق مرتكبي هذا النوع من المخالفات منعاً لتكرارها وسعياً إلى خلق بيئة استثمارية تكفل حقوق المستثمرين وتدرأ أي ضرر قد يلحق بهم نتيجة هذا السلوك المخالف للنظام."

ثم أجملت المدعية طلباتها بتعديل القرار المستأنف ضده، والحكم بكامل الطلبات المدونة في لائحة الدعوى العامة.

وأُبلِغ المدعى عليه الأول بنسخة من القرار بتاريخ ١٤٤٠/٠٨/١١هـ وبتاريخ ١٤٤٠/٠٩/٠٢هـ تقدم وكيله بمذكرة استئناف طعناً فيه، متضمنة الآتي:

"أنّ هذا القرار في فقرته الأولى قد صدر مخالفاً للواقع، ولمقتضيات القواعد الشرعية والنظامية ومجحفاً في حقّ موكّلي، فإننا نتقدم بهذه اللائحة الاعتراضية على هذا الحكم نيابة عن موكّلنا ملخصة فيما يلي: القصور في التسبيب:

نؤكد أن المدعى عليه الثاني في هذه الدعوى قد احتال على موكلي من خلال تداولاته على محفظة موكلي ومحفظته الخاصة واثرى بلا سبب مشروع على حسابه من خلال ممارساته وتصرفاته التي نتج عنها شرائه للاسهم من موكلي بسعر منخفض ومن ثم بيعها على موكلي بسعر مرتفع وقام بهذه العملية عدة مرات على مدى أيام، وذلك من خلال ادخال المدعى عليه الثاني لعدد من أوامر البيع من خلال

محفظته الشخصية بأسعار مرتفعة ويقوم في نفس التوقيت بإدخال أوامر شراء من خلال محفظة موكلي 'مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر' ليتمكن من بيع اسهمه لموكلي بأسعار مرتفعة، ومن ثم يقوم بإدخال أوامر شراء من محفظته الشخصية بأسعار متناقصة ليقوم في نفس الفترة من خلال محفظة موكلي بإدخال أوامر بيع 'مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر' ليتمكن من شراء اسهم من موكلي بأسعار منخفضة، وعلى سبيل المثال قام المدعى عليه الثاني من خلال محفظة موكلي بإدخال خمسة أوامر شراء على سهم شركة (أ) بإجمالي كمية (٢,٦٧٤,٠٧٧ سهم) بسعر مرتفع قدره (٦,٦٠ ريال) للسهم الواحد، ثم قام في نفس الفترة من خلال المحفظة الاستثمارية المملوكة له بإدخال أربعة أوامر بيع "مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر" بإجمالي كمية (٣,٠٠٠,٠٠٠ سهم) بسعر (٦,٦٠ ريال) وينتج عن ذلك بيع المدعى عليه الثاني على موكلي أسهم بسعر مرتفع أعلى من سعر السوق، ثم يقوم بعد ذلك من خلال المحفظة المملوكة له بإدخال خمسة أوامر شراء على سهم شركة (أ) بإجمالي كمية (٤,٠٠٠,٠٠٠ سهم) بسعرين منخفضين قدرهما (٦,٤٨ ريال و ٦,٤٩ ريال)، وخلال نفس الفترة يقوم المدعى عليه الثاني بإدخال سبعة أوامر بيع من خلال محفظة موكلي (مشابهة من حيث الحجم والتوقيت والسعر) وينتج عن ذلك خسارة محفظة موكلي حيث اشترى الاسهم بـ (٦,٦٠ ريال) للسهم الواحد، وقام ببيعها بـ (٦,٤٨ ريال و ٦,٤٩ ريال) للسهم الواحد، في حين يتضح ان المدعى عليه الثاني قد ربح من خلال هذه العمليات ببيع السهم بسعر مرتفع (٦,٦٠ ريال) ومن ثم شرائه بسعر منخفض (٦,٤٨ ريال و ٦,٤٩ ريال) ومن بعد ذلك بيعه بسعر مرتفع وهكذا، وتستمر خسارة موكلي ويستمر ربح المدعى عليه الثاني من خلال كافة العمليات التي قام بها المدعى عليه الثاني والمبينة في لائحة الدعوى المقدمة من النيابة العامة، وبالتالي يكسّب محفظته الشخصية ويخسّر محفظة موكلي 'وذلك وفقاً للتفصيل الذي أوردناه في مذكرتنا الجوابية المقدمة للجنة الفصل'، فكيف يمكن أن تتحقق مكاسب على محفظة موكلي من هذه الممارسات والتصرفات؟! كما طلبنا من لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية أن تطلب من النيابة العامة تقديم ما يثبت المكاسب المحققة على محفظة موكلي بشكل دقيق وتوضيح كيفية احتسابها وإعادة تحليل تداولات الأيام محل النزاع، و لم يتطرق الحكم المعترض عليه لدفعنا المتعلق بالمكاسب الغير مشروعة التي تم الزام موكلي بدفعها، وكان يتوجب على لجنة الفصل أن تعرض لدفعنا أو ترد عليه بما يدفعه إن رأت الالتفات عنه، أما وقد قعدت عن ذلك بالكلية، فإن القرار المعترض عليه في فقرته الأولى المتضمنة الزام موكلي بدفع المكاسب الغير مشروعه يكون فوق إخلاله بحق الدفاع مشوباً بالقصور بما يوجب نقضه، كما نؤكد على طلبنا بإعادة احتساب المكاسب المزعومة، وإحالتها إلى جهة خبرة".

ثم أجمل وكيل المدعى عليه طلباته في ختام مذكرته الاستئنافية بطلب نقض الفقرة الأولى من القرار محل الاستئناف، ورد الدعوى في مواجهة موكله.

وأُبلِغ المدعى عليه الثاني بنسخة من القرار بتاريخ ١٤٤٠/٠٨/١١هـ وبتاريخ ١٤٤٠/٠٩/٠٩هـ تقدم وكيله بمذكرة استئناف طعناً فيه، متضمنة الآتي:

"من حيث الشكل: فقد قُدم الاعتراض في الموعد النظامي حيث تم اخطارنا بالقرار بتاريخ ١٤٤٠/٠٨/١١هـ وطبقاً لنص المادة السابعة والثمانون بعد المائة من نظام المرافعات الشرعية والتي تنص على انه "مدة الاعتراض بطلب الاستئناف أو التدقيق ثلاثون يوماً" فقدم الاعتراض في الموعد النظامي.

ومن حيث الموضوع: ولما كان القرار سابق الذكر غير صحيح للأسباب التي سترد في هذه اللائحة فإنه موكلي يعترض عليها للأسباب الآتية.

الخطأ في التسبيب: حيث سببت اللجنة قرارها أن موكلي كان يدير محفظة المدعى عليه الأول خلال فترة التداولات محل الاشتباه، وهو تسبيب غير صحيح، ونفند لسعادتكم ما ذكرته اللجنة في تسبيبها ليظهر لكم عدم صحة القرارات ضد موكلي وبيان ذلك كالآتي:

١ -موكلي يصر أنه لا يدير أية محافظ استثمارية غير محفظته الخاصة به، وأنه كان يتبادل المعلومات المتداولة مع المدعى عليه الأول بحكم العلاقة العائلية حيث أنه زوج شقيقة موكلي وهذا لا يسمى نظاماً إدارة محفظة.

٢ -أن قرار اللجنة مخالفاً للنظام العام، حيث خالف القواعد المتفق عليها في الفقه الجزائي:

ملاحظة: كل ما يرد في هذه النقطة هو تفنيد لما ذكرته اللجنة وليس إقرار منا بالمخالفة بل فقط نقض قانوني لجزئية متعلقة بالنظام.

حيث أن من المتفق عليه في الفقه الجزائي أن المشتركين في الفعل المعاقب عليه شرعاً أو نظاماً سواء جريمةً أو مخالفةٌ عقوبتهم واحدةٌ، حيث يعتبرهم الفقه الجزائي فاعلاً أصلياً للأفعال المكونة للجريمة باشتراكهم في الفعل المعاقب عليه نظاماً، وما جاء بهذا الخصوص في قرار اللجنة يجعل قرارها حريٌ بالنقض، حيث أن القرار جاء بتفسير غير صحيح للمادة (٣١) من لائحة السوق المالية حيث فَرَقَ القرار في العقوبة بين اثنين اشتركا في جميع عناصر المخالفة وهذا ليس إقرار منا ولكن هذا ما جاء في لائحة الاتهام المقدمة من النيابة بخصوص المدعى عليهما وكذلك ما جاء في منطوق القرار محل الاعتراض(صفحة ١و ٢١ من قرار اللجنة)، وهذه المخالفة النظامية تعد مثلبة على اللجنة مصدرة القرار، فالمنظم عندما وضع المادة (٣١) من لائحة السوق المالية والمتعلقة بإدارة محفظة الغير بدون ترخيص لم يفرق في هذه المادة بين صاحب المحفظة ومن يديرها ولم ينص أن يعاقب المتهم بالإدارة ويُتْرك صاحب المحفظة الذي بحث عن شخص غير مرخص يدير له محفظته ومكنه من محفظته وقت الاشتباه وسلم له

المحفظة بجميع بياناتها ومعلوماتها وسلم له الحساب الشخصي للمحفظة و الرقم السري، فلو كانت العقوبة على من يدير المحفظة فقط لكانت المادة النظامية نفسها غير صحيحة ومخالفة للنظام العام ومخالفة للنظام الاساسي للدولة السعودية، وهو ما يستحيل عقلاً لكون جميع الأنظمة في المملكة العربية السعودية موافقة للنظام العام، حيث أن من القواعد المتفق عليها في الفقه الجزائي أن يعاقب من يشترك في جريمة أو مخالفة كفاعل أصلي إذا ثبت اشتراكه في الفعل المعاقب عليه نظاماً. وعليه لا يجوز التفرقة بين المدعى عليه الأول وموكلي المدعى عليه الثاني فيما يتعلق بالمادة (٣١) من لائحة السوق المالية حيث أن الاثنان كما جاء في دعوى النيابة اشتركا في كافة عناصر المخالفة، وعليه فلا يجوز معاقبة موكلي اعتماداً على المادة ٣١ ولا يعاقب المتهم الأول وهو صاحب المحفظة المتهم موكلي بإدارتها.

٣ -تناقض القرار مع أسبابه:

حيث تناقض قرار الهيئة مع ما ورد في صفحة ٢٢ من قرار الهيئة في البند رقم ١٠ -(إقراره الثاني والمنوه عنه والمدون في محضر سماع أقواله المتضمن تقاضيه نسبة ١٢٪ من الأرباح كأتعاب وما ورد بالبند ١١ - الشيكات والحوالات الصادرة من المدعى عليه الأول تدل على تلقيه أموال نتيجة ادارة المحفظة).

ونبين التناقض الفج كالآتي:

أ - غير صحيح أن موكلي كان يدير محفظة المدعى عليه الأول.

ب -أن الشيكات والحوالات التي سببت عليها اللجنة قرارها كانت سنة ٢٠١٤م ولم تكن سبب إدارة محفظة المدعى عليه الأول.

ت -بعد هذا التاريخ لم يتلقى موكلي من الطرف الثاني أي اموال، وكان ينبغي على لجنة الفصل منازعات الاوراق المالية اثبات أي علاقة مالية بين موكلي والمدعى عليه الأول بعد هذا التاريخ.

ث -أنه لا توجد علاقة بين قرار اللجنة وأموال وتحويلات تمت من ٦ سنوات بين المدعى عليهما.

ج -أنه توجد بين موكلي و بين المدعى عليه الأول علاقات تجارية وعقارية وما ذكرته اللجنة غير صحيح ان هذه الاموال نتيجة ادارة محفظته المالية.

٤ -أنه لا يوجد اتفاق مكتوب أو غير مكتوب بين موكلي والمدعى عليه الأول على إدارة محفظته الاستثمارية، (بمفهوم ادارة المحافظ النظامي) وكل ما ذكرته اللجنة في هذا السياق وما ذكره المدعى عليه الأول تحقيقاً أو في مذكراته ادعاء بلا دليل وغير صحيح، ولم تقدم اللجنة بينة يعتمد عليها وتُبنى عليها الاحكام والقرارات القضائية.

٥ -موكلي برئ من كل ما نُسب اليه، كما أن التزامن في التداولات محل الاشتباه لا يعني أن موكلي هو من كان يدير محفظة المدعى عليه الأول ولكن يوجد عدة احتمالات منها أن المدعي عليه الأول هو من كان يدير المحفظة في ذلك التوقيت، أو أن شخص آخر كان يدير المحفظتين في تلك الفترة أو الاثنين

مشتركين في ادارة المحفظتين ومتفقين على إدخال الأوامر في تلك الاوقات فلماذا أصرت اللجنة أن موكلي هو من يدير ولماذا أصر المدعى عليه الأول أن موكلي من يدير محفظته مع أنه هو المستفيد الأكبر من تلك العمليات من خلال بيع عدد كبير من أسهمه دون أن ينخفض سعر السهم كما ورد في التداولات محل الاشتباه !! إن اتهام المدعى عليه الاول لموكلي كان كفيلاً بتأمل اللجنة الموقرة في هذه الدعوى.

٦ -أن التداولات والتحركات المتغيرة محل الاشتباه كانت من محفظة المدعى عليه الأول بسبب رغبته في بيع أسهمه في حين أن جميع الأوامر التي صدرت من محفظة موكلي كانت جميعها أوامر حقيقية وثابتة ونظامية وليست وهمية وتعرب عن قصد موكلي في الشراء والبيع حسب سعر السوق ولم يكن هدف تلك الأوامر التأثير على سعر السهم سلبا أو إيجابا وقد تم تنفيذ بعض تلك الأوامر بسعر السوق في حينه، كما أن موكلي تعرض للخسائر في العديد من عمليات الشراء والبيع خلال تلك الفترة والفترة التي أعقبت إيقاف محفظته الاستثمارية من التداولات عبر الانترنت.

٧ -لقد سببت اللجنة قرارها على أساس اقرار موكلي وثبوت الأفعال المخالفة بموجب ما سجله نظام سوق المال، وهذا التسبيب غير صحيح لأن الصحيح أنه لا يوجد إقرار من موكلي واستغل المحقق عدم معرفة موكلي بمعنى الادارة بمفهومها النظامي وأثبت عليه إقرار لا تنطبق عليه المعايير النظامية للإقرار وهي أن يكون المقر عالماً بما يقر به وبما يترتب عليه إقراره من أضرار ومنافع، ومثل هذا الاقرار لا يعمل به نظاماً، بل إن من المتفق عليه عند أهل العلم بطلان الإقرار إن كان المقر غير عالم بما أقر به لأن الاقرار هو في حد ذاته علم بالحقائق فمن أقر بمجهول لا يقبل إقراره.

٨ - أغفلت اللجنة العلاقة العائلية القوية التي تربط موكلي بالمدعى عليه الأول فهو نسيبه زوج شقيقته وبحكم علاقة القرابة فالمدعى عليه الأول وعائلته وابناءه وبعض العاملين معه متاح لهم تبادل المعلومات والدخول على شبكة الانترنت الخاصة بمنزل موكلي والتداول من خلالها بشكل مستمر والعكس صحيح وذلك بحكم العلاقة العائلية وصلة القرابة والزيارات المتكررة.

٩ -ما سببت به اللجنة أن موكلي تلقى بعض الأموال من المدعى عليه الأول فقد غفلت اللجنة أن هذه الأموال قد تلقاها موكلي سنة ٢٠١٣م أي قبل ٦ سنوات والتداولات محل الدعوى سنة ٢٠١٧ فالربط بين هذه الاموال والتداولات محل الاشتباه هو ربط غير صحيح حيث كانت توجد بين موكلي والمدعى عليه الاول انشطة اقتصادية مشتركة وتبادل للمعلومات المتداولة حول الاسواق المحلية والخارجية وتقديم خدمات اقتصادية وعقارية وتجارية وشخصية وخاصة، ويوجد لموكلي لدى المدعي عليه الأول مستحقات قديمة مقابل خدمات عقارية وتجارية لم يحصل عليها حتى الان ويتم الضغط على موكلي للتنازل عن تلك

المستحقات، والدليل على ذلك إقامة دعوى من المدعي عليه الأول ضد موكلي يطالب باسترداد تلك الأموال التي اعتبرتها اللجنة الموقرة دليل إدانة موكلي(وأرفق ما يستدل به على ذلك).

١٠ -أن جميع التداولات محل الدعوى لم يترتب عليها أي أثر ضار بالغير وهو ما يعني عدم وجود مخالفة للمادة التاسعة والأربعون التي نصت على (..أي شخص يقوم عمداً بعمل أو يشارك في أي إجراء يوجد انطباعا غير صحيح..) فالمادة (٤٩) تشترط وجود قصد وعمد وحيث أن جميع ما تدعي الهيئة تداولات لم يترتب عليها أضرار وهو ما ينفي نية العمد والقصد في اضرارا المتداولين وهو ما يعني أنه تسبيب مخالف للمادة (٤٩) والعقوبات التي حُكم بها عليه غير صحيحة. وعليه فموكلي يُنكر جميع ما نُسب اليه أنه كان يدير محفظة المدعى عليه الأول.

١١ -أننا نتوجه بتساؤل جوهري وهام نأمل تأمله ليكون عوناً على تبيان الحقيقة لنتشارك في رسالة القضاء الحق واقامة العدل، لماذا أصرت اللجنة أن موكلي هو من كان يدير محفظة المدعى عليه الأول؟ ولماذا أصر المدعى عليه الاول في كل مذكراته على إثبات هذا الأمر على موكلي والقى التهم عليه مع أنه مستفيد من كافة التداولات بإقرار لائحة اتهام النيابة؟ أليس في هذا دليل على أن المدعى عليه الاول يريد التهرب من المخالفات المتكررة منه في السوق المالية والصاق ذلك بموكلي حيث وجهت له الهيئة ٣ تنبيهات سابقة؛ ثم لماذا لا يكون العكس هو الصحيح وأن المدعى عليه الأول هو من كان يدير محفظة موكلي خلال فترة التداولات محل الاشتباه وأن موكلي هو من تضرر من مخالفات المدعى عليه الأول، فالمدعي عليه الأول هو المستفيد الاكبر من تلك التداولات لأنه تمكن كنتيجة من تلك التداولات من بيع كمية كبيرة من اسهمه دون أن يحدث انخفاض لسعر السهم ولم يكن ذلك ليتحقق لولا تلك التداولات محل الاشتباه في حين أن موكلي احتفظ بالسهم وانخفض سعره وباع بخسارة كنتيجة لإيقاف محفظته الاستثمارية لمدة اسبوع بعد التداولات محل الاشتباه فالضرر الحقيقي لاحق بموكلي، فكيف يعاقب بكل هذه العقوبات المتضرر بينما المستفيد وهو المدعى عليه الأول توقع عليه عقوبات بسيطة جداً مقارنة بحجم الاستفادة من التداولات محل الاشتباه وذلك من خلال بيع عدد كبير من أسهمه دون أن ينخفض سعر السهم.

١١ -من الاسباب التي بنت عليها اللجنة قرارها تطابق عنوان الانترنت (IP)

حيث أن اعتماد اللجنة في اثباتها على قرينة تطابق عنوان الإنترنت لإثبات التلاعب هو تسبيب غير صحيح، إذ أن عنوان الانترنت قد يكون متوفر لدى جميع العاملين دخل المؤسسة الواحدة وداخل الشركة الواحدة فلا يصح التعويل على علة قد يشترك فيها الجميع بغير قصد كما لو تم ترك شبكة الانترنت مفتوحة وبدون رقم سري، والأصل أن الشك نظاماً يفسر لصالح المدعى عليه وليس العكس، كما أن التزامن وتكراره بين المتداولين في سوق الأسهم هو سمة وطبيعة السوق المالية، مما ينتفي ركن العمد في حق

موكلي، إذ لا يجوز أن تكتفي اللجنة فقط بقرينة تكرار التزامن لوحدها ضد موكلي وإصدار حكم ضده، حيث إن القاعدة العامة تنص على أنه ما يتطرق به الاحتمال يبطل به الاستدلال، كما أن جميع عمليات الشراء محل الاشتباه كانت مقصودة لذاتها، وتم اتخاذها نتيجة للنشاط الملحوظ على السهم خلال متابعته السوق في الفترة المشار إليها في قرار الاتهام، إضافة إلى عدم وجود تعمد الاضرار والتلاعب بالمتداولين وهو ما لم يحدث فكيف تعاقب اللجنة على تصرفات لم يثبت تأثر المتداولين بها سلباً ولم يتضرر منها أحد، مما ينفي بشكل تام تهمة العمد في تزامنه معهم بغرض تحقيق مكاسب غير مشروعه، إذ إن تفسير اللجنة لسلوك موكلي باستنادها لتكرار التزامن مع المدعى عليه الأول كقرينه لوحدها دون وجود أدلة أخرى معضده يجعل من الحكم الصادر ضده مبنياً على احتمال وجود العمد وليس دليل قاطع لثبوته، ويعد مخالفاً للمادة (٤٩) من نظام السوق المالية التي اشترطت ثبوت العمد لاعتبار السلوك مخالف لأنظمة ولوائح هيئة سوق المال، وهذا ما ذكرته اللجنة في قراراها في صفحة رقم (٤٠) في السطور من (١ إلى ١٨) من وثيقة القرار، حيث ذكرت أنه لتطبيق العقوبات المتعلقة بالمواد (٤٩) من نظام السوق المالية والمادة (٢) من لائحة السلوكيات لابد من توفر ركنين أحدهما مادي ويتمثل في تصرفات تنطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية، والثاني معنوي ويتمثل في انصراف إرادة المدعى عليه للقيام بالعمل والتصرف الذي ينطوي على تلاعب أو تضليل مع علمه المسبق بطبيعة ذلك العمل والتصرف".

ثم أجمل وكيل المدعى عليه الثاني طلباته في ختام مذكرته الاستئنافية بطلب نقض القرار محل الاستئناف، وإلغاء الحجز التحفظي على حسابات موكله طبقاً للقرار الوقتي الصادر من لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم ٢٣١٦/ل/د١/٢٠١٨ لعام ١٤٣٩هـ.

لجنة الاستئناف

بناءً على نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، ولوائح السوق، والقواعد والتعليمات والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

وحيث إن الاستئنافات قُدمت خلال المدة المحددة واستوفت متطلباتها النظامية، فإنه يتعين قبولها شكلاً.

ومن الناحية الموضوعية، فحيث انصبت مذكرة الاستئناف المقدمة من المدعية على طلب تعديل القرار المستأنف ضده والحكم بكامل الطلبات المدونة في لائحة الدعوى العامة.

وانصبت مذكرة الاستئناف المقدمة من وكيل المدعى عليه الأول على طلب نقض الفقرة الأولى من القرار محل الاستئناف، ورد الدعوى في مواجهة موكله.

وانصبت مذكرة الاستئناف المقدمة من وكيل المدعى عليه الثاني على طلب نقض القرار محل الاستئناف، وإلغاء الحجز التحفظي على حسابات موكله.

وباطلاع لجنة الاستئناف على المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، التي نصت على أنه: "(أ) يعد مخالفاً لأحكام هذا النظام أي شخص يقوم عمداً بعمل أو يشارك في أي إجراء يوجد انطباعاً غير صحيح أو مضللاً بشأن السوق، أو الأسعار، أو قيمة أي ورقة مالية، بقصد إيجاد ذلك الانطباع، أو لحث الآخرين على الشراء أو البيع أو الاكتتاب في تلك الورقة، أو الإحجام عن ذلك أو لحثهم على ممارسة أي حقوق تمنحها هذه الورقة، أو الإحجام عن ممارستها"، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق، التي نصت على أنه: "أ) يحظر على أي شخص القيام أو المشاركة في أي تصرفات أو ممارسات تنطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية، إذا كان ذلك الشخص يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة، أو إذا توافرت أسس منطقية تتيح له أن يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة، ب) يحظر على أي شخص القيام بشكل مباشر أو غير مباشر بإدخال أمر أو تنفيذ صفقة على ورقة مالية بهدف تكوين أي مما يلي: ١) انطباع كاذب أو مضلل بوجود نشاط تداول في الورقة المالية أو اهتمام بشرائها أو بيعها، ٢) سعر مصطنع لطلب أو عرض أو تداول الورقة المالية أو أي ورقة مالية ذات علاقة"، والمادة (الثالثة) من لائحة سلوكيات السوق التي نصت على "تدخل في الأعمال والتصرفات التي تعد من أنواع التلاعب أو التضليل التصرفات الآتية: ١) إجراء صفقة تداول وهمي. ٢) تنفيذ صفقة تداول على ورقة مالية لا تنطوي على تغيير في الملكية الحقيقية لها. ب) تدخل في الأعمال والتصرفات التي تعد من أنواع التلاعب أو التضليل، عند ارتكابها بهدف تكوين انطباع كاذب أو مضلل بوجود نشاط تداول في ورقة مالية أو اهتمام بشرائها أو بيعها، أو بهدف تكوين سعر مصطنع لطلب أو عرض أو تداول ورقة مالية، التصرفات الآتية: ١) إدخال أمر أو أوامر لشراء ورقة مالية مع العلم المسبق بأنه تم أو سوف يتم إدخال أمر أو أوامر مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر لبيع تلك الورقة المالية. ٢) إدخال أمر أو أوامر لبيع ورقة مالية مع العلم المسبق بأنه تم أو سوف يتم إدخال أمر أو أوامر مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر لشراء تلك الورقة المالية. ٣) شراء أو تقديم عروض لشراء ورقة مالية بأسعار تتزايد بشكل متتابع، أو بنمط من الأسعار متتابعة التزايد. ٤) بيع أو تقديم عروض لبيع ورقة مالية بأسعار تتناقص بشكل متتابع، أو بنمط أسعار متتابعة التناقص. ٥) إدخال أمر أو أوامر لشراء أو بيع ورقة مالية بهدف: • وضع سعر مسبق التحديد للبيع أو العرض أو الطلب. • تحقيق سعر إغلاق مرتفع أو منخفض للبيع أو العرض أو الطلب. • إبقاء سعر البيع أو العرض أو الطلب ضمن مدى مسبق التحديد. • إدخال أمر أو سلسلة من الأوامر على ورقة مالية دون وجود نية لتنفيذها"، والمادة (الحادية والثلاثين) من نظام السوق المالية، التي تنص على "يقتصر عمل الوساطة على من يكون حاصلاً على

ترخيص ساري المفعول، ويعمل وكيلاً لشركة مساهمة مرخص لها بممارسة أعمال الوساطة، مالم يكن ذلك الشخص قد استثني من تلك المتطلبات حسب الفقرة (ج) من المادة الثانية والثلاثين"، والمادة (الخامسة) من لائحة أعمال الأوراق المالية، التي تنص على "يحظر على أي شخص ممارسة أعمال الأوراق المالية في المملكة ما لم يكن: ١) شخصاً مرخصاً له من الهيئة. ٢) أو شخصاً مستثنى وفقاً للملحق (١) من هذه اللائحة".

وحيث انتهى القرار محل الاستئناف إلى ثبوت قيام المدعى عليه الثاني من خلال محفظته والمحفظة الاستثمارية التي يديرها العائدة للمدعى عليه الأول خلال الفترة من تاريخ ٢٠١٧/٠٦/٠٥م حتى ٢٠١٧/٠٦/٠٧م - بإدخال أوامر شراء وأوامر بيع مع علمه المسبق بوجود أوامر بيع أو شراء مشابهة ومقاربة لها من حيث التوقيت، والحجم، والسعر، وإدخاله لأوامر شراء وبيع بشكلٍ متتالٍ بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم.

وحيث ثبت للجنة الفصل من الأدلة والقرائن المرفقة بملف الدعوى، ومن واقع ما أفاد به المدعى عليه الثاني في محضر سماع أقواله المؤرخ في ١٤٣٩/٠٥/٠١هـ، أنه خلال شهر يونيه من العام ٢٠١٧م ـ فترة المخالفات محل الدعوى ـ قام بتداول سهم شركة (أ) عبر محفظته الشخصية ومحفظة المدعى عليه الأول؛ لتوفير السيولة لمحفظته، وتناقض المذكرات المقدمة من وكيله، سواء فيما بينها أو مع هذه الإفادة، إضافة إلى أن المدعى عليه الثاني لم يقدم خلال نظر الدعوى ما يمكن التعويل عليه باعتباره نافياً لما أفاد به، الأمر الذي ترى معه لجنة الاستئناف تأييد ما انتهى إليه القرار محل الاستئناف بشأن ثبوت تداول المدعى عليه الثاني أسهم الشركة (أ) محل المخالفة من خلال محفظته ومحفظة المدعى عليه الأول.

وباطلاع لجنة الاستئناف على الأوراق الثابتة في ملف الدعوى والبيانات المستخلصة من سجل نشاط الشركة (أ) محل المخالفة، وحركة عمليات محفظتي المدعى عليهما محل الدعوى التي يديرها المدعى عليه الثاني الواردة من شركة السوق المالية (تداول)، وما احتوته من أدلة وقرائن وتحليلها، وحيث إنه يلزم لإسناد التهمة بمخالفة المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية توافر ركنين أحدهما مادي ويتحقق بقيام المتهم بأي تصرفات أو ممارسات تنطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية، وثانيهما معنوي ويتمثل في انصراف إرادة المتهم للقيام بالعمل أو التصرف أو الممارسة التي تنطوي على تلاعب أو تضليل، مع علمه أو إمكانية علمه بطبيعة التصرف أو الممارسة، أو إذا توافرت أسس منطقية تتيح له أن يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة التي تنطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية.

وحيث ثبت للجنة الاستئناف أن المدعى عليه الثاني قام من خلال محفظته الاستثمارية والمحفظة الاستثمارية التي يديرها والعائدة للمدعى عليه الأول بإدخال أوامر شراء مع العلم المسبق بوجود أومر بيع

مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر، وإدخال أوامر بيع مع العلم المسبق بوجود أوامر شراء مشابهة ومقاربة من حيث الحجم والتوقيت والسعر، وإدخال أوامر بيع متتالية بأسعار متناقصة بهدف التأثير في سعر السهم، وإدخال أوامر شراء متتالية بأسعار متزايدة بهدف التأثير في سعر السهم، الأمر الذي يتحقق معه الركن المادي.

وحيث إن الثابت من سلوك وممارسات المدعى عليه الثاني على أسهم الشركة (أ) محل المخالفة، انصراف إرادته إلى إدخال تلك الأوامر بالمخالفة لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، وبالنظر إلى تلك الممارسات يظهر أنها كانت بقصد التلاعب والتضليل على أسهم الشركة (أ) محل المخالفة، مما يتحقق معه الركن المعنوي.

وحيث تبين للجنة الاستئناف من الاطلاع على وقائع الدعوى واستخلاص الأدلة والقرائن أن تصرفات وممارسات المدعى عليه الثاني المثبتة في ملف الدعوى شكلت مخالفة صريحة لأحكام المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والمادتين (الثانية) و(الثالثة) من لائحة سلوكيات السوق؛ إذ إن التعامل في السوق لا بد أن يكون وفقاً لنظام السوق المالية ولوائحه، وأن تكون العمليات التي تتم بموجبه مقصودة لذاتها وأن لا يكون القصد منها التلاعب أو الإيهام أو التضليل، وأن لا تنفذ تلك العمليات بقصد جني منفعة شخصية بحتة غير مشروعة مما يحدث ضرراً بالآخرين ويعطي صورة غير حقيقية عن عمليات تداول الأسهم ويؤثر في السعر العادل للعرض والطلب في السوق، مما ينعكس سلباً على المتداولين، الأمر الذي ترى معه لجنة الاستئناف تأييد قرار لجنة الفصل في ثبوت إدانة المدعى عليه الثاني بارتكاب الأعمال والتصرفات المنسوبة إليه وفق ما سبق بيانه في الجدول الوارد في وقائع هذا القرار.

وفيما يتعلق بمخالفة المدعى عليه الثاني للمادة (الحادية والثلاثين) من نظام السوق المالية، والمادة (الخامسة) من لائحة أعمال الأوراق المالية، فإنه باطلاع لجنة الاستئناف على الأوراق الثابتة في ملف الدعوى، تبين لها قيام المدعى عليه الثاني بإدارة المحفظة الاستثمارية العائدة للمدعى عليه الأول، دون أن يكون حاصلاً على ترخيص من الهيئة أو مستثنى من متطلبات الترخيص، وذلك من إفادته في محضر سماع أقواله المؤرخ في ١٤٣٩/٠٥/٠١هـ بقيامه بإدارة المحفظة الاستثمارية العائدة للمدعى عليه الأول لدى شركة (ب) مقابل نسبة قدرها (١٢٪) من الأرباح، وأن تعامله مع محفظة المدعى عليه الأول امتد قرابة أحد عشر عاماً، وما ثبت من المذكرة الجوابية المؤرخة في ١٤٤٠/٠٤/١١هـ المقدمة من وكيله إلى اللجنة من كونه قد حصل من المدعى عليه الأول على مكافأة خلال عامي ٢٠١٣ و٢٠١٤م نظير الأرباح الكبيرة التي حققها المدعى عليه الأول في تلك الفترة، ولتحفيز موكله على الاستمرار في كشف محتوى محفظته الاستثمارية. وحيث إن الصفة التجارية في جرائم السوق المالية تتحقق من أي واقعة يمكن من خلالها توافر القناعة بأن الشخص الذي مارس هذا النشاط قد مارسه بصفة تجارية سواء أتحققت من

شخص المخالف أم من سلوكه أم من المظهر الذي ظهر به أم من المقابل العائد على المخالف، الأمر الذي يوقع المدعى عليه الثاني تحت طائلة أحكام نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، ويرتب المسؤولية الجزائية عن مخالفة أحكام المادة (الحادية والثلاثين) من نظام السوق المالية والمادة (الخامسة) من لائحة أعمال الأوراق المالية، مما ترى معه لجنة الاستئناف تأييد ما انتهت إليه لجنة الفصل في قرارها بهذا الشأن.

وبالنسبة إلى ما ورد في المذكرة الاستئنافية المقدمة من المدعية، المتضمنة طلب إدانة المدعى عليه الأول بمخالفة المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق؛ باعتباره شريكاً في ارتكاب العمليات المخالفة، فقد تبين للجنة الاستئناف وفق ما انتهى إليه قرار لجنة الفصل وما ورد بأسباب هذا القرار إدارة المدعى عليه الثاني للمحفظة الاستثمارية العائدة للمدعى عليه الأول ومسؤوليته عن المخالفات المرتكبة عليها، ولم يثبت مباشرة المدعى عليه الأول لأي من المخالفات محل الدعوى أو توجيهه للمدعى عليه الثاني أو علمه بارتكاب تلك المخالفات، الأمر الذي تنتهي معه لجنة الاستئناف إلى عدم إدانة المدعى عليه الأول بمخالفة المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق.

وبالنسبة إلى ما انتهى إليه القرار محل الاستئناف في جزئيته المتعلقة بإلزام المدعى عليهما بدفع المكاسب غير المشروعة المحققة على محفظتيهما الاستثمارية، وحيث إن المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية قد منحت المدعية الحق في إقامة دعوى أمام اللجنة لاستصدار قرار بالعقوبة المناسبة "إذا تبين للهيئة أن أي شخص قد اشترك أو يشترك أو شرع في أعمال أو ممارسات تشكل مخالفة لأي من أحكام هذا النظام أو لوائحه أو قواعد السوق"، وحيث إن مطالبة المدعية بإلزام المخالف بدفع المكاسب غير المشروعة يأتي استناداً إلى الفقرة (أ/٤) من المادة (التاسعة والخمسين) التي نصت على "... إلزام المخالف بدفع المكاسب التي حققها نتيجة هذه المخالفة إلى حساب الهيئة"، وبما أن المكاسب المقصودة في هذه الفقرة هي الأموال التي تحصلت أو اجتمعت عن طريق غير مشروع نظاماً بفعل أو تصرف إيجابي أو سلبي من مالكها أو كاسبها سواء أكانت في يد أو حيازة مالكها أم في يد أو حيازة كاسبها؛ إذ إن عدم المشروعية وصف لحق بالمكاسب لتحققها نتيجة مخالفة نص نظامي، إذ جاء وصف عدم مشروعية تلك المكاسب من أمر خارجي منفك عن ذاتها، وبالتالي أصبحت تلك المكاسب غير مشروعة على من هي في يده أو حيازته بسبب دخولها عليه بطريق غير مشروع، ويلزمه دفعها إلى حساب هيئة السوق المالية. وحيث إن إقامة المدعية لهذه الدعوى على المدعى عليهما كان بهدف المحافظة على سلامة السوق وحماية المستثمرين من الممارسات غير العادلة، أو غير السليمة، أو التي تنطوي على احتيال أو غش أو تدليس أو تلاعب أو تضليل، مما يجعل دعوى المدعية بهذه الصفة ضمن نطاق الدعوى العامة. وحيث إنه من المقرر

نظاماً وقضاءً أن للجنة الاستئناف سلطة إيقاع الجزاء المناسب وفق ما قضى به النظام، بما في ذلك تحديد مقدار المكاسب غير المشروعة، وبعد أن تأملت لجنة الاستئناف في سجل حركة تداول أسهم الشركة (أ) محل المخالفة، وسجل المحفظتين الاستثماريتين للمدعى عليهما والأوراق المرافقة لملف الدعوى، فقد تم احتساب المكاسب وفق الآلية الآتية:

١. رصيد أول الفترة: يتم تحديد هذا الرصيد بناءً على تقرير الموجودات الصادر عن شركة السوق المالية (تداول) الذي يظهر عدد أسهم الشركة محل المخالفة الموجود في (محفظة/محافظ) المتهم لآخر يوم قبل بدء المخالفة على سهم الشركة، ويتم تقييم هذا الرصيد من خلال ضرب عدد الأسهم في المحفظة في سعر إغلاق اليوم السابق ليوم المخالفة.

٢. رصيد آخر الفترة: يتم تحديد هذا الرصيد بناءً على رصيد أول الفترة مضافاً إليه جميع عمليات الشراء التي قام بها المخالف خلال فترة المخالفة ومطروحاً منها جميع عمليات البيع خلال فترة المخالفة ويتم تقييم هذا الرصيد من خلال ضرب عدد أسهم الشركة محل المخالفة المتبقي في المحفظة (المحافظ) في سعر إغلاق آخر يوم من أيام المخالفة.

٣. أيام المخالفة: عند احتساب المكاسب يتم إدراج كامل التعاملات التي يقوم بها المتهم خلال أيام المخالفة (مشتملاً على التعاملات التي تمت قبل أو بعد وقت المخالفة)، إذ تدرج جميع التعاملات التي تتم خلال اليوم الذي تم فيه ارتكاب المخالفة بقيمتها الفعلية.

٤. إدراج التعاملات خلال الأيام التي تقع بين أيام المخالفة: يتم إدراج جميع التعاملات بالشراء والبيع التي تتم خلال الأيام التي تقع بين أيام المخالفة في حال عدم وجود فترة انقطاع، إذ يتم الأخذ بها عند احتساب المكاسب وتضاف هذه التعاملات بالبيع والشراء بهدف الوصول إلى رصيد آخر الفترة.

٥. فترة الانقطاع بين أيام المخالفة: هي الفترة التي تتجاوز (٥) أيام تداول متتالية والتي لم يقع فيها أي عمليات تداول مخالفة على سهم الشركة نتيجة توقف المخالف عن ارتكاب المخالفة، وعند تحقق ذلك لا يتم الأخذ بالتعاملات التي تتم بين أيام المخالفة بل يتم احتساب رصيد آخر الفترة لأول فترة مخالفة في نهاية آخر يوم مخالف خلال الفترة، واحتساب رصيد أول الفترة للفترة التالية (التي تبدأ بعد أكثر من ٥ أيام) باعتبارها فترة مخالفة جديدة، ويتم طلب رصيد الموجودات لبداية كل فترة على حدة، ويتم احتساب رصيد أول الفترة ورصيد آخر الفترة لكل فترة بشكل مستقل واحتساب المكاسب عن كل فترة على حدة، ولا يتم خصم الخسائر التي تقع في فترة معينة من أرباح الفترات الأخرى.

٦ . عدم فصل المحافظ: لا يتم فصل المحافظ عند احتساب رصيد أول ورصيد آخر الفترة خلال فترة المخالفة بل يتم الأخذ بجميع الموجودات في المحافظ عند احتساب رصيد أول الفترة، كذلك يتم إدراج جميع التعاملات خلال فترة المخالفة التي تتم من خلال المحفظة (المحافظ) الاستثمارية التي يمتلكها المخالف، إذ يتم معاملة جميع محافظ المخالف باعتبارها محفظة واحدة بغض النظر عن قيامه بارتكاب المخالفات من خلال أي محفظة من تلك المحافظ، ما دام تحقيق المكاسب غير المشروعة ناتجاً عن ارتكاب مخالفة على إحدى محافظه الاستثمارية.

٧ . عمليات البيع والشراء التي تتم قبل وقت المخالفة وبعده: يتم إدراج جميع العمليات التي تتم قبل وبعد وقت المخالفة خلال أيام المخالفة عند احتساب المكاسب التي تحققت من السلوك المخالف.

٨ . عدم خصم الخسائر الناتجة عن أي فترة من فترات المخالفة لنفس الشركة: لا يتم عمل مقاصة بين الأرباح والخسائر لنفس سهم الشركة إذا نتجت عن فترات مختلفة، إذ لا يتم الأخذ إلا بالأرباح الناتجة خلال فترات المخالفة.

وعليه، توصلت لجنة الاستئناف إلى أن المكاسب غير المشروعة المتحققة على محفظتي المدعى عليهما نتيجة ارتكاب المدعى عليه الثاني المخالفات المثبتة في ملف الدعوى جاءت على النحو الآتي:

١) المدعى عليه الأول:

بلغ مقدار المكاسب غير المشروعة التي حققها المدعى عليه الأول نتيجة المخالفات المرتكبة من قبل المدعى عليه الثاني على محفظته (٨٤٢,٩١٤,٧٤) ثماني مائة واثنين وأربعين ألفاً وتسعمائة وأربعة عشر ريالاً وأربعاً وسبعين هللة، وذلك وفق التفصيل الآتي:

الشركة	فترة المخالفة		تكلفة الشراء	قيمة البيع (النماء)	المكاسب المتحققة
(أ)	٠٦/٠٥/ ٢٠١٧	٠٦/٠٧/ ٢٠١٧	١,٥٦١,٤٦٦,٦٣١,١١	١,٥٦٢,٣٠٩,٥٤٥,٨٥	٨٤٢,٩١٤,٧٤
الاجمالي					٨٤٢,٩١٤,٧٤

٢) المدعى عليه الثاني:

بلغ مقدار المكاسب غير المشروعة التي حققها المدعى عليه الثاني نتيجة لمخالفاته (٧,٩٢١,٩١٥,٨٦) سبعة ملايين وتسعمائة وواحداً وعشرين ألفاً وتسعمائة وخمسة عشر ريالاً وستاً وثمانين هللة، وذلك وفق التفصيل الآتي:

الشركة	فترة المخالفة		تكلفة الشراء	قيمة البيع (النماء)	المكاسب المتحققة
(أ)	٠٦/٠٥/ ٢٠١٧	٠٦/٠٧/ ٢٠١٧	٨٤١,٣٩٣,٦٩٣,٥٢	٨٤٩,٣١٥,٦٠٩,٣٨	٧,٩٢١,٩١٥,٨٦

الاجمالي	٧,٩٢١,٩١٥,٨٦

وبالنسبة إلى ما انتهى إليه القرار محل الاستئناف في جزئيته المتعلقة بالغرامة المالية، وحيث رأت لجنة الفصل في القرار محل الاستئناف إلزام المدعى عليه الثاني بدفع غرامة مالية مقدارها (٦٧٥,٠٠٠) ريال عن مخالفة المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق، تأسيساً على أن الفقرة (ب) من المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية تقضي بأن الغرامة المفروضة تكون عن كل مخالفة يرتكبها المدعى عليه الثاني. وغرامة مالية مقدارها (٥٠,٠٠٠) ريال لمخالفته المادة (الحادية والثلاثين) من نظام السوق المالية والمادة (الخامسة) من لائحة أعمال الأوراق المالية، وما انتهت إليه لجنة الفصل بناءً على سلطتها التقديرية وفقاً لنظام السوق المالية في تقدير العقوبة المناسبة لكل مخالفة وفق ظروف ارتكابها وبما يحقق المصلحة العامة على نحو ما يتجلى من مقاصد النظام وأهدافه التي وضع من أجل تحقيقها - من تغريم المدعى عليه الثاني مبلغ (١٥,٠٠٠) ريال عن كل مخالفة من مخالفات المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق والتي يبلغ عددها (٤٥) مخالفة.

وحيث تبين للجنة الاستئناف أن لجنة الفصل قامت بإدراج وصف لـ (٨٥) مخالفة، في حين قامت باحتساب (٤٥) مخالفة فقط؛ وذلك لاحتسابها المخالفات التي تم ارتكابها من المحفظة الاستثمارية العائدة للمدعى عليه الثاني، دون احتساب المخالفات التي قام بارتكابها من خلال المحفظة الاستثمارية التي يديرها والعائدة للمدعى عليه الأول، مما يتبين معه للجنة الاستئناف أن عدد المخالفات المرتكبة للفترة الممتدة من ٢٠١٧/٠٦/٠٥م إلى ٢٠١٧/٠٦/٠٧م يبلغ (٩٠) مخالفة على شركة (أ).

وحيث إن من سلطة لجنة الاستئناف عند تقدير العقوبة المناسبة أن تستشف الظروف المخففة أو المشددة من طبيعة المخالفات والظروف والملابسات المحيطة بها، وما انطوت عليه من تحايل وتضليل، وحيث إن تلك المخالفات تُعَدّ انتهاكاً جوهرياً لسلامة واستقرار السوق المالية وحماية المستثمرين، التي يسعى النظام إلى تحقيقها، وبالنظر إلى الأفعال والتصرفات التي قام المدعى عليه الثاني بارتكابها من خلال محفظته الاستثمارية والمحفظة الاستثمارية العائدة للمدعي عليه الأول والسلوك المضلل الذي انتهجه في مخالفاته. وبالنظر إلى ما تقدم، فإن لجنة الاستئناف ترى تأييد ما انتهت إليه لجنة الفصل في قرارها محل الاستئناف فيما يتعلق بمقدار الغرامة المالية المفروضة وقدرها (١٥,٠٠٠) خمسة عشر ألف ريال، وذلك عن كل مخالفة من المخالفات المرتكبة البالغ عددها (٩٠) مخالفة للمادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق، وكذلك تأييد ما انتهت إليه لجنة الفصل في قرارها محل الاستئناف من فرض غرامة مالية قدرها (٥٠,٠٠٠) ريال عن مخالفة المدعى عليه الثاني للمادة (الحادية والثلاثين) من نظام السوق المالية والمادة (الخامسة) من لائحة أعمال الأوراق المالية.

وحيث اقتصرت مطالبة المدعية على إيقاع غرامة مالية قدرها (٩٠٠,٠٠٠) تسعمائة ألف ريال على المدعى عليه الثاني؛ لمخالفته المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق، فقد رأت لجنة الاستئناف التقيد بمقدار الغرامة المالية وفقاً لما طالبت به المدعية.

وبالنسبة إلى ما طالبت به المدعية من الحكم بكامل الطلبات الواردة في لائحة الدعوى، المتضمنة منع المدعى عليه الثاني من التداول شراءً في السوق المالية مدة سنة واحدة، باستثناء التداول من خلال صناديق الاستثمار لدى الأشخاص المرخص لهم، ومنعه من إدارة المحافظ الاستثمارية في السوق المالية مدة سنة واحدة، وحيث إن من ضمن العقوبات المقررة بموجب المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية إلزام الشخص المعني بالتوقف، أو الامتناع من القيام بالعمل موضوع الدعوى، ومنع المخالف من مزاولة الوساطة، أو إدارة المحافظ، أو العمل مستشار استثمار، ومنعه من العمل في الشركات التي تُتداول أسهمها في السوق، وحيث إن نظام السوق المالية لم يحدد مدة منع المخالف من مزاولة تلك الأعمال تاركاً للجنة صلاحية تحديدها وفقاً لما تراه عادلاً ومحققاً لسلامة السوق وحماية المستثمرين، فإن لجنة الاستئناف ترى تأييد ما انتهت إليه لجنة الفصل في قرارها محل الاستئناف من منع المدعى عليه الثاني من التداول شراءً في السوق المالية مدة سنة واحدة، باستثناء التداول من خلال صناديق الاستثمار لدى الأشخاص المرخص لهم، كذلك ترى لجنة الاستئناف منع المدعى عليه الثاني من إدارة المحافظ الاستثمارية في السوق المالية مدة سنة واحدة.

وفيما يتعلق بطلب جهة الادعاء سجن المدعى عليه مدة ثلاثة أشهر، استناداً إلى الفقرة (ج) من المادة (السابعة والخمسين) من نظام السوق المالية، فإن لجنة الاستئناف لم تر ما يستدعي إيقاع عقوبة السجن على المدعى عليه.

أما ما دفع به وكيل المدعى عليه الأول من أن القرار المستأنف ضده جاء مشتملاً على قصور في التسبيب؛ وذلك أن المدعى عليه الثاني قد احتال على موكله من خلال تداولاته على محفظة موكله ومحفظته الخاصة وأثرى بلا سبب مشروع على حسابه من خلال ممارساته وتصرفاته، فيجاب عنه بأن لجنتي الفصل والاستئناف لم تحكما بإدانة المدعى عليه الأول بما هو منسوب إليه من الاشتراك مع المدعى عليه الثاني في ارتكاب المخالفات محل الدعوى، بل اقتصرت على الحكم باستعادة ما تحقق على محفظته من مكاسب غير مشروعة.

وأما ما دفع به وكيل المدعى عليه الثاني من أن جميع التداولات محل الدعوى لم يترتب عليها أي أثر ضار بالغير وهو ما يعني عدم وجود مخالفة للمادة (التاسعة والأربعين) من النظام التي تشترط توافر القصد والعمد وهو ما لا يتوافر في حق موكله، فيجاب عنه بأن الركن المعنوي في الجرائم الاقتصادية مفترض وعلى المخالف أن يثبت عدم توافر هذا الركن أو قيام سبب يحول دون مسؤوليته عن الفعل المخالف، وأن

المخالفة لأحكام نظام السوق المالية ولوائحه تكون بأي عمل أو إجراء يمارسه في السوق المالية من شأنه أن يوجد انطباعاً غير صحيح أو مضللاً بشأن السوق، أو الأسعار، أو قيمة أي ورقة مالية، فضلاً عن أنه تبين للجنة الاستئناف توافر الركن المعنوي للمخالفات المرتكبة وفق ما سلف بيانه.

أما ما دفع به وكيل المدعى عليه الثاني في أن استناد اللجنة إلى قرينة تطابق عنوان الإنترنت لإثبات التلاعب هو تسبيب غير صحيح؛ إذ إن عنوان الإنترنت قد يكون متوفراً لدى جميع العاملين داخل المؤسسة الواحدة وداخل الشركة الواحدة فلا يصح التعويل على علة قد يشترك فيها الجميع بغير قصد، كما لو تم ترك شبكة الانترنت مفتوحة وبدون رقم سري، وأن الأصل أن الشك نظاماً يفسر لصالح المدعى عليه وليس العكس، فيجاب عنه بأن الإثبات أمام اللجنة يكون بطرق الإثبات كافة، إعمالاً لحكم الفقرة (ط) من المادة (الخامسة والعشرين) من نظام السوق المالية التي نصت على أنه: "يجوز الإثبات في قضايا الأوراق المالية بجميع طرق الإثبات بما في ذلك البيانات الالكترونية أو الصادرة عن الحاسوب، وتسجيلات الهاتف، ومراسلات جهاز (الفاكسميلي)، والبريد الالكتروني"، وهو الأمر الذي سلكته لجنة الفصل وهذه اللجنة في إثبات المخالفات المنسوبة إليه من واقع مجموع الأدلة والقرائن المتوافرة لديها، الأمر الذي يتعين معه رد هذا الدفع.

أما بقية ما أورده وكيلا المدعى عليهما في مذكرتيهما الاستئنافية، فلم تجد فيه لجنة الاستئناف ما يؤثر في النتيجة التي خلصت إليها في قرارها.

فلهذه الأسباب

قررت لجنة الاستئناف:

تعديل قرار لجنة الفصل في منازعات الاوراق المالية رقم ٢٤٩٦/ل/د١/٢٠١٩م لعام ١٤٤٠هـ على النحو الآتي:

أولاً: إدانة المدعى عليه الثاني بمخالفة المادتين (التاسعة والأربعين) و(الحادية والثلاثين) من نظام السوق المالية، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق، والمادة (الخامسة) من لائحة أعمال الأوراق المالية، وإيقاع الجزاءات الآتية عليه:

١)**فرض غرامة مالية قدرها (٩٠٠,٠٠٠) تسعمائة ألف ريال عن مخالفته المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق.**

٢)**فرض غرامة مالية قدرها (٥٠,٠٠٠) خمسون ألف ريال عن مخالفته المادة (الحادية والثلاثين) من نظام السوق المالية، والمادة (الخامسة) من لائحة أعمال الأوراق المالية.**

٣)إلزامه بدفع مبلغ (٧,٩٢١,٩١٥/٨٦) سبعة ملايين وتسعمائة وواحد وعشرين ألفًا وتسعمائة وخمسة عشر ريالاً وست وثمانين هللة لحساب هيئة السوق المالية، نظير المكاسب غير المشروعة المحققة على محفظته الاستثمارية.

٤)منعه من التداول شراءً لأسهم الشركات المدرجة في السوق لحسابه أو بالوكالة عن الغير لمدة سنة، باستثناء التداول من خلال صناديق الاستثمار لدى الأشخاص المرخص لهم.

٥)منعه من إدارة المحافظ الاستثمارية في السوق لمدة سنة.

ثانياً: إلزام المدعى عليه الأول بدفع مبلغ (٨٤٢,٩١٤/٧٤) ثماني مائة واثنين وأربعين ألفاً وتسعمائة وأربعة عشر ريالاً وأربع وسبعين هللة لحساب هيئة السوق المالية، نظير المكاسب غير المشروعة المحققة على محفظته الاستثمارية نتيجة المخالفات التي ارتكبها المدعى عليه الثاني.

ثالثاً: استمرار سريان قرار اللجنة الوقتي رقم (٢٣١٦/ل/د١/٢٠١٨ لعام ١٤٣٩هـ) وتاريخ ١٤٣٩/١١/٠٦هـ، إلى حين تحصيل المبالغ المحكوم بها في هذا القرار.

رابعاً: رفض ما عدا ذلك من طلبات.